مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (٨)، العدد (٣)، ص ص ١٢٤١-١٢٩٢، (رجب ١٤٣٦هـ/إبريل ٢٠١٥م)

النظام القانوني للشيكات الإلكترونية

د. درويش عبد الله درويش
أستاذ مساعد بقسم الأنظمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية / جامعة القصيم

ملخص البحث. يعتبر موضوع النظام القانوني للشيكات الالكترونية مظهرًا من مظاهر التطور التقني للأوراق التجارية، وهو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية، إذ يخضع الشيك الالكتروني لنفس الشروط الموضوعية والشكلية للشيكات الورقية التقليدية؛ غير أنه يتم بشكل الكتروني عبر وسائط الكترونية؛ ويعد أكثر كفاءة، وبتكلفة أقل وسهولة في استخدامه عن طريق تقديم خدمات مصرفية جديدة مما يستدعي سن التنظيم القانوني للشيكات الالكترونية في التشريعات والتنظيمات العربية المختلفة.

تمهيد

١ -يشهد العالم منذ نهاية القرن العشرين، ودخولنا القرن الواحد والعشرين تغييرات دولية عديدة، واسعة النطاق سواء على المستوى الوطني أو الدولي، كما أدت ثورة الاتصالات والمعلومات في العصر الحديث إلى تقدم كبير وملموس في مجال العمليات المصرفية عن طريق السماح لعملاء المصارف بإجراء العمليات المصرفية من خلال شبكات الاتصال الالكترونية، إذ ظهرت بدائل متعددة عن الوفاء منها ما هو تقليدي كالوفاء بالأوراق التجارية (الكمبيالة ؛ السند لأمر، الشيك) ومنها ما هو آلي وهو ما يعرف حالياً بوسائل الدفع الالكتروني الحديثة [١].

٢ - وقد ظهرت حالياً كيانات مصرفية عملاقة، إذ تقدم خدمات مصرفية ومالية متطورة ومتنوعة، وذلك بالاعتماد على نتاج ثورة التكنولوجيا والمعلومات من وسائل حديثة ومتطورة. لذا فقد شهد العالم في العصر الحديث التوسع في استخدام وسائل الدفع الالكتروني كوسيلة لتسوية الكثير من المعاملات المالية.

٣ - ولعل من أبرز وسائل الدفع الالكتروني هو ما يعرف باصطلاح **الشيكات الالكترونية Electronic Check** والتي تعتبر أداة جديدة للدفع الالكتروني[٢] وأحد نتاج الثورة التكنولوجية كوسيلة لتسوية المعاملات المالية، وإبرام الصفقات عبر شبكة الانترنت، خاصة بعد أن قلَّت ثقة الناس في التعامل بالصكوك التقليدية. وقد أصبح الصك الالكتروني محل ثقة وأمان لدى الناس في التعامل به فهو يعتبر أداة نقدية يمكن الوثوق به.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون على النحو الآتي :

المقدمة العامة.

---

(١) عائض سلطان البلقمي، الشيكات الالكترونية، بحث منشور على موقع الدكتور / عايض المري للدراسات الاستشارية القانونية، ومنشور بجريدة الرياض اليومية العدد [١٣٦٢٣] في تاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٠٥.

(٢) جلال عايدة الشورة، وسائل الدفع الالكتروني دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط١، الأردن، عام ٢٠٠٨، ص ٧.

أولاً: النشأة التاريخية للشيك.
ثانياً: التمييز بين الشيك الالكتروني والشيك التقليدي.
ثالثاً: مشكلة البحث.
رابعاً: أهمية موضوع البحث.
الفصل الأول: مفهوم الشيك الالكتروني.
المبحث الأول: تعريف الشيك الالكتروني وخصائصه ووظائفه.
المبحث الثاني: إنشاء الشيك الالكتروني.
الفصل الثاني: شروط الشيك الالكتروني والعلاقة القانونية الناشئة عن إصداره.
المبحث الأول: شروط الشيك الالكتروني مقارنة بالشيك التقليدي.
المبحث الثاني العلاقات القانونية الناشئة عن إصدار الشيك الالكتروني.
الفصل الثالث: تداول الشيك الالكتروني ودوره في حماية التعاملات المالية.
المبحث الأول: تداول الشيك الالكتروني.
المبحث الثاني: دور الشيك الالكتروني في حماية التعاملات المالية.

المقدمة

أولا: النشأة التاريخية للشيك

٤ - لقد تزامن التعامل بالشيك مع إنشاء البنوك، فطبيعة التعامل البنكي تستلزم إصدار أمر بالدفع أو السحب، وقد عرفت مدينة البندقية في القرن الثاني عشر الميلادي نوعا من الأوراق التجارية تشبه الشيك، وانتقلت منها إلى باقي الدول الأوربية إلى أن صدر القانون الهولندي عام ١٨٣٨، وهو أقدم قانون نظم قواعد التعامل بالشيك.

وفي القرن العشرين انعقد مؤتمر جنيف عام ١٩٣١ لتوحيد قواعد وقوانين التعامل بالشيك، ثم أصبح هذا القانون مرجعاً لأحكام الشيك في معظم الدول العربية، غير أن أصول الشيك كانت معروفة منذ القدم، فقد يرجعها البعض إلى عهد مدونة حمو رابي ويرجعها آخرون إلى الرومان [٣]؛ هذا وقد عرف المسلمون في تعاملاتهم التجارية مما يمكن اعتباره أصولاً للشيك أو الصك، بل لقد تعامل المسلمون بالصكوك منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم [٤] بل إن العرب الأوائل أول من استعملوا الصكوك، وقد أصدر هذه الصكوك مروان بن الحكم والي المدينة من جهة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، ثم انتشر التعامل بالصكوك في العالم الإسلامي.

٥ - وقد اهتمت المنظمات الدولية بوضع قواعد دولية موحدة بشأن التجارة الالكترونية ومن أبرز المنظمات الدولية (منظمة التجارة العالمية WHO ولجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية اليونسترال UNCITRAL وهي اللجنة الدائمة التي أنشئت في ديسمبر عام ١٩٦٦ م، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واختصارها (OECD)[٥] وهي منظمة دولية تقبل بنظام اقتصاد السوق الحر ونشأت في عام ١٩٤٨ وتم إصلاحها في عام ١٩٦٠ لتكون منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، وكذلك الإتحاد الأوربي وهو تجمع للدول الأوربية وانشأ في عام ١٩٩٢ م ، فضلاً عن المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية واختصارها WIPO [٦] وهي منظمة تعمل على تعزيز

---

(٣) د. عبد الحميد الشواربي، الشيك من الناحيتين الجنائية والتجارية، منشأة المعارف ط ١، عام ٢٠٠٠ الإسكندرية، ص ٨، ٩.

(٤) الختلان، أحكام الأوراق التجارية، ص ٢٥.

(٥) Organization for Economic Co - operation and development.

(٦) world intellectual property organization

الابتكار والإيداع لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وقد ظهرت في عام ١٩٦٧ م وتأسست عام ١٩٧٤ م.

هذا وقد صدر قانون ا التجارة المصري الجديد برقم ١٧ لعام ١٩٩٩ معالجا للأوراق التجارية التقليدية قي المواد من ٣٨٧ إلى ٥٤٩ ولكنه جاء قاصرا في تنظيم الأحكام المنظمة للأوراق التجارية الالكترونية؛ وفي المملكة العربية السعودية صدر المرسوم الملكي رقم ٣٧قي تاريخ ١١/ ١٠ / ١٣٨٣ ه المتعلق بالأوراق التجارية التقليدية في حوالي (١٢١ مادة) وجاء قاصرا أيضا عن معالجة الأوراق التجارية الالكترونية ومنها الشيكات الالكترونية مما يستدعي تدخلا تشريعيا سريعا لمواكبة التطور التكنولوجي.

ثانياً: التمييز بين الشيك الالكتروني والشيك التقليدي

٦ - إن أهم ما يميز الشيك الالكتروني أن إجراءاته تتم بشكل الكتروني عن طريق وسائط الكترونية، هذا ما لا نجده في الشيك التقليدي الذي يتطلب أن يكون مكتوباً وموقعاً بشكل يدوي لكي تكون له الحجية القانونية المقررة؛ ولذلك يمكننا القول بأن الشيك الإلكتروني يتضمن نفس الشروط وإجراءات الشيك التقليدي، إلا أنه يتم بوسيلة الكترونية فكما أن الشيك التقليدي هو صك يطلب فيه شخص يسمى (الساحب) يدفع مبلغ معين من المصرف (المسحوب عليه) لصالح شخص ثالث هو (المستفيد) بمجرد الاطلاع، وكذلك الحال بالنسبة للشيك الإلكتروني الذي يتضمن نفس الأطراف، كما أنه يتضمن التزامًا قانونيًّا من قبل الساحب يؤديه إلى المستفيد عن طريق المصرف المسحوب عليه.

٧ - وعلى ذلك، فالتشابه بين الشيك التقليدي و الشيك الإلكتروني من حيث الشكل؛ فالشيك التقليدي لابد أن يكون له شكل معين، فمن المعلوم أن

المصارف تقوم بتحرير هذه الشيكات لتأخذ شكلاً يصعب تقليده، ويتم ترقيم دفتر الشيكات بأرقام متسلسلة، وقد يشترط المصرف على عميله بعدم التزامه بدفع شيكات غير محررة على النموذج المعتمد من المصرف، ومن ثم إذا سحب العميل شيكاً فلابد أن يتضمن هذا الشيك رقماً مسلسلاً من قبل المصرف، بالإضافة إلى اسم الساحب، ورقم حسابه لدى المصرف المسحوب عليه، واسم المستفيد، ومبلغ الشيك، وتاريخ تحريره وأخيراً توقيع الساحب.

٨ - أما الشيك الإلكتروني فيكون له شكل معين يعتمده المصرف المسحوب عليه، يبد أنه مهما اختلف هذا الشكل إلا أنه يتضمن اسم المسحوب عليه (المصرف) وعنوانه، واسم الساحب، وتوقيعه، والرقم المسلسل للشيك، واسم المستفيد وتاريخ السحب [٧].

ثالثا: مشكلة البحث

نظم قانون التجارة المصري رقم ١٧ لعام ١٩٩٩ الأوراق التجارية التقليدية (الكمبيالة، والسند لأمر، والشيك) وخلا من تنظيم للأوراق التجارية الالكترونية ومنها الشيكات الالكترونية، هذا بالرغم من انتشار التعامل بها لما تتميز به من ثقة واطمئنان لدى المتعاملين بها، فضلا عن سهولة استخدامها والتكلفة الأقل مقارنة بالشيكات التقليدية، وعندما تثور بعض المنازعات بشأنها لا توجد أحكام قانونية لهذه الشيكات الالكترونية لتتحول التقنية الالكترونية من وسيلة مفيدة لتسهيل المعاملات إلى مصدر للمشكلات بينهم، مما يتطلب إحداث تطور تشريعي يواكب ويوازي ذلك التقدم والتطور التكنولوجي.

---

(٧) د. نصير صابر لفته الجبوري، النظام القانوني للصك الالكتروني، جامعة القادسية، كلية القانون، العراق، ماجستير، ص ٢٥

رابعا: أهمية موضوع البحث

٩ - يحتل موضوع الشيك الالكتروني أهمية نظرية وعملية على حد سواء:

– فمن الناحية النظرية؛ فإن النظام القانوني للشيكات الالكترونية تعد من الموضوعات المستحدثة والتي لم يشملها بالتنظيم القانوني قانون التجارة المصري رقم ١٧ لعام ١٩٩٩ ؛ واكتفى قانون التجارة بتنظيم أحكام الأوراق التجارية التقليدية " الكمبيالة - السند لأمر - والشيك " ؛ فضلا عن ندرة الكتابات الفقهية والأحكام القضائية الصادرة في هذا المجال لحداثة الموضوع.

– أما الناحية العملية؛ فإن موضوع الشيك الإلكتروني يعد أكثر كفاءة من الشيك التقليدي كما أنه يمتاز بتكلفة أقل وسهولة في الاستخدام ؛ كما أنه يتيح للعملاء حماية أكبر ضد جرائم الاحتيال مقارنة بالشيكات الورقية ؛ فضلا عن تقديم خدمات مصرفية جديدة تلائم احتياجات العملاء ورغباتهم في سداد الفواتير المختلفة بالشيكات الإلكترونية [٨].

١٠– ومن أهم سمات الحياة التجارية السرعة في المعاملات ؛ بل ومواكبة التطورات في مجال العمليات المصرفية بصفة عامة وفي استخدام وسائل الدفع الحديثة بصفة خاصة ؛ فقد ظهرت بدائل متعددة عن الوفاء النقدي كالوفاء بالأوراق التجارية التقليدية (الكمبيالة - السند لأمر - الشيك) ؛ ومنها ما هو الكتروني وهو ما يعرف حاليا بوسائل الدفع الإلكترونية ؛ ولعل أبرز وسائل الدفع الإلكترونية " **الشيكات الإلكترونية** [٩] فهو أحد نتاج الثورة التكنولوجية وهو ما يعرف بثورة المعلومات والاتصالات ؛ خاصة بعد أن تراجعت الثقة لدى الناس في التعامل بالصكوك التجارية

(٨) د. ناظم الشمري؛ الصيرفة الإلكترونية؛ دار وائل للنشر؛ ٢٠٠٢؛ ص ٣٦.

(٩) د. نصير صابر لفته الجبوري؛ النظام القانوني للصك الإلكتروني؛ جامعة القادسية؛ كلية القانون؛ العراق؛ رسالة ماجستير؛ ص ٥.

التقليدية على المستوى المحلي أو الدولي ؛ مما حدا بالناس إلى تجنب التعامل بها ؛ فإن بروز ظاهرة ارتداد الأوراق التجارية لعدم وجود رصيد لها قائم وكاف يغطي قيمتها مما أدى إلى كثرة المنازعات أمام السلطات القضائية ؛ لذا كان اللجوء إلى الشيكات الإلكترونية بهدف إرجاع الثقة لدى الناس في التعامل بالأوراق التجارية ؛ فالشيك الإلكتروني أصبح حاليا محل ثقة واطمئنان لدى المتعاملين به.وعلى ذلك سوف نقسم الدراسة إلى **ثلاثة فصول هي** :

الفصل الأول: مفهوم الشيك الالكتروني

لعل أبرز وسائل الدفع الالكتروني حاليا هو الشيكات الالكترونية فهي إحدى نتائج الثورة التكنولوجية خاصة بعد تراجع ثقة الناس في التعامل بالشيكات التقليدية سواء محليا أو دوليا ؛ لذا فإن التعامل بالشيكات الالكترونية يهدف إلى إرجاع الثقة والطمأنينة بالشيكات لدى الناس.

وعلى ذلك فسوف نقسم الدراسة إلى مبحثين هما :

المبحث الأول: تعريف الشيك وخصائصه ووظائفه

أولا: تعريف الشيك:

١- تعريف الشيك لغة:

١١ - تستعمل كلمة (**شيك**) في الدلالة على الورقة التجارية المعروفة بهذا الاسم ؛ وهي لفظ مشتق من الكلمة الإنجليزية to cheek أي يراجع ؛ أو مشتق من الفعل يراقب ؛ بيد أن الراجح أن مصطلح الشيك مأخوذ من اللغة العربية فهو أقرب لغويا ومنطقيا من المصطلح العربي (**صك**) بمعنى كتاب ؛ وهو لفظ فارسي معرب وأصله (**جك**) مما يعني أن العرب هم من أول من استعمل الصكوك ؛ ثم انتقلت منهم

إلى باقي الأمم؛ وقد شاع استعمال اللفظ في كل بلاد العالم فأصبحت له الدلالة عالميا على أمر دفع يوجهه العميل إلى مصرفه بدفع مبلغ من المال لصالح المستفيد المسمى أو لآمره أو لحامله [١٠].

– تعريف الشيك في القانون المصري:

١٢ – نظم المشرع المصري في قانون التجارة رقم ١٧ لعام ١٩٩٩ الأوراق التجارية وخصص لها الباب الرابع، دون أن يعطي لها تعريفاً، تاركاً هذه المسألة للفقه تأسياً بالتشريعات المقارنة [١١]، ونظم أحكام الشيك في الفصل الثالث من الباب الرابع في المواد بين (٤٧٢ حتى ٤٣٩) منه.

وقد عرف القانون المصري الشيك بالمادة ٤٧٥ وهو أنه: (ورقة تجارية مكتوبة وفقاً لأوضاع وبيانات حددها القانون وتتضمن أمراً صادراً من الساحب إلى المسحوب عليه " بنكا " بأن يدفع بمجرد الاطلاع مبلغاً نقدياً معيناً لأمر المستفيد أو لحامله).

– أما الشيك الالكتروني فلم ينظم قانون التجارة المصري موضوع الشيك الإلكتروني بعد؛ والذي يجب أن تتبناه تشريعاتنا التجارية بالتنظيم قياساً بالشيك المكتوب يدوياً

---

(١٠) ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، مادة (صكك)، دار صادر، ط ١، بيروت.

– الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، مادة (صكك)، الجزء الرابع، ص ١٥٦٩، دار العلم للملايين، تحقيق أحمد عبد الغفور عطا، ط ٤، ١٩٩٠، بيروت، لبنان.

– طوبيا، بيار، الكامل في الاجتهاد اللبناني، ص ٤٥١، منشورات الحلبي الحقوقية، ١٩٩٩، بيروت، لبنان.

– وعبد الفتاح مراد، المعجم القانوني، الإسكندرية، مصر، ص ١١٣؛ وحازم سليمان الفاروق، المعجم القانوني، مكتبة لبنان، ١٩٨٣، ص ٢٠٧؛ وعبد الواحد كرم، معجم مصطلحات الشريعة والقانون، ص ٢٥٧.

(١١) كما فعل المشرع الفرنسي، والقانون الكويتي الصادر برقم ٦٨ لعام ١٩٨٠، وقانون التجارة العماني الصادر برقم ٥٥ لعام ١٩٩٠، بعكس قانون دولة الإمارات العربية المتحدة الذي وضع تعريف للأوراق التجارية في المادة ٤٣٨ منه.

كوسيلة للدفع تقوم مقام النقود، وفي الواقع هو لا يختلف كثيراً في أحكامه وأوصافه عما هو معروف بالشيك التقليدي سوى أنه يتم الكترونيا.

– تعريف الشيك في الفقه:

١٣ – عرف فقهاء القانون التجاري الشيك بأنه محرر مكتوب وأن له شروطاً قانونية لازمة يفقد بدونها صفته، وأنه يسحب دائماً على " بنك " وأنه يتضمن أمراً بالدفع غير معلق على شرط.

وقد تباينت تعريفاتهم للشيك فمنهم من عرفه صكاً ؛ أو سنداً ؛ أو ورقة ؛ أو محررًا مكتوبًا، غير أن هذه التعريفات كلها تتفق على مضمون واحد وهو أن الشيك أداة وفاء بمجرد الاطلاع يقوم مقام النقود.

ومن هذه التعريفات:

– **البعض** يرى أن الشيك " صك محرر وفقاً لأوضاع معينة تتضمن أمراً غير معلق على شرط من الساحب إلى المسحوب عليه بوفاء مبلغ معين من النقود إلى المستفيد بمجرد الاطلاع [١٢] ".

والبعض يرى أن الشيك "محرر مكتوب مستكمل للشروط القانونية ويتضمن أمراً صادراً من الساحب إلى المسحوب عليه (البنك)بأن يدفع لشخص ثالث أو لآمره أو لحامل الشيك مبلغا معينا بمجرد الاطلاع "[١٣]

والبعض يرى أن الشيك " ورقة تتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع بمجرد الاطلاع عليها مبلغا من النقود للمستفيد أو لإذنه أو لحامل الورقة " [١٤].

---

(١٢) د. سميحة القليوبي؛ الأوراق التجارية؛ دار النهضة العربية؛ ١٩٩٩؛ ص ٢٩٨.

(١٣) د. زهير عباس كريم؛ النظام القانوني للشيك؛ مكتبة التربية؛ بيروت؛ ١٩٩٧؛ ص ١٦.

(١٤) د. مصطفى كمال طه؛ القانون التجاري؛ الدار الجامعية؛ بيروت؛ ص ١٥.

والبعض يرى أن الشيك " محرر يقوم مقام النقود " [١٥].

والبعض يرى أن الشيك " محرر مكتوب وفق أوضاع شكلية ويتضمن أمرا من الساحب إلى المسحوب عليه بأن يدفع من رصيده الدائن لديه مبلغا من المال لحامله بمجرد الاطلاع " [١٦].

وأخيرا يرى البعض أن الشيك " سند مسحوب من قبل الساحب على بنك أو على مؤسسة مشابهه من

أجل الحصول على دفع مبلغ من المال لصالح الحامل ؛ ويكون هذا المبلغ متوافرا لديه " [١٧].

وعلى ذلك ؛ فيمكن إجمال تعريفات فقهاء القانون التجاري للشيك بأنه " ورقة مستكمله للشروط القانونية المطلوبة ومتضمنة أمرا صادرا من الساحب إلى مدينه المسحوب عليه (بنك) ؛ يأمره بدفع مبلغ نقدي للمستفيد أو لحامله بمجرد الاطلاع ".

– أما تعريف الشيك الالكتروني:

١٤– يقصد به الشيك أو الصك الالكتروني، وهو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية، وهو عبارة عن رسالة إلكترونية يرسُلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك – حامله – ليعتمده ويقدمه للبنك عبر الإنترنت ليقوم البنك أولاً بتحويل قيمة الشيك إلى حساب حامل الشيك، وبعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك وإعادته إلكترونياً إلى متسلم الشيك – حامله – ليكون دليلاً على أنه قد تم صرف قيمة الشيك فعلاً.

---

(١٥) د. أحمد أبو الروس؛ أحكام الكمبيالة والشيك؛ المكتب الجامعي الحديث؛ ٢٠٠٢؛ ص ٩٨.

(١٦) د. عبد الفتاح مراد؛ موسوعة شرح الشيك في مصر والدول العربية؛ الإسكندرية؛ ص ١٠١.

(١٧) د. ريبير؛ روبلو؛ المطول في القانون التجاري؛ باريس؛ ص ٣٣٢.

ويمكن لمستلم الشيك أن يتأكد الكترونياً من أنه قد تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه عبر شبكة الانترنت.

وعلى ذلك فالشيك الالكتروني هو البديل الرقمي للشيك الورقي التقليدي كما أنه يحتوي على نفس المعلومات التي يحملها الشيك التقليدي مثل " المبلغ والتاريخ والمستفيد والساحب والمسحوب عليه "؛ إلا انه يتم بوسيلة الكترونية كالحاسب الآلي أو الهاتف المحمول ويتم تذييله بتوقيع الكتروني، ومن ثم يتمتع بقوة الشيك الورقي في الدول التي تعترف بصحة التوقيع الالكتروني.

ومن المعلوم أن الشيك الالكتروني يتميز بأنه:

- أقل تكلفة من الشيكات الورقية التقليدية.
- أكثر أمانًا من الشيكات الورقية التقليدية لصعوبة تزويره.
- سهولة الاستخدام لوجود سيرفر Server على مستوى العالم مهمته التصديق على المستندات
- يوفر للمستخدمين حماية أكبر ضد الاحتيال بالمقارنة بالشيكات الورقية التقليدية.
- خدمات شبكة الانترنت أوجدت التسهيلات لتبادل الرسائل الالكترونية.

ثانياً: خصائص الشيك

١٥ - يتميز الشيك بعدة خصائص تميزه عن غيره من الصكوك نذكر منها:

١- قابلية الشيك للتداول بالطرق التجارية: إن من أهم خصائص الشيك التي لا يقوم بدونها أنه قابل للانتقال أو التحويل من شخص إلى آخر - من غير إجراءات معقدة - عن طريق التظهير بالكتابة على ظهر الشيك بما يفيد الموافقة على نقل الحق

الثابت به إلى المظهر إليه، بل يكفي في ذلك تسليمه للغير عن طريق المناولة إذا كان لحامله.

ويتميز طريقة نقل الحق الثابت بالشيك عن طريق التداول بالبساطة والسرعة، بما يتوافق وحركة التجارة العصرية التي أصبح من أهم عوامل نجاحها السرعة وعدم التكلف في الإجراءات [١٨].

٢- الشيك يقوم مقام النقود:

تقوم هذه الخصيصة على أن الشيك يقوم مقام النقود وتمثيلاً لها في حالتي البيع والشراء، بل وفي جميع التعاملات التجارية من تحويلات وتوثيق للديون.

فالشيك موضوعه دائماً مبلغ من النقود، لأنه يتضمن أمراً بالدفع فورا بمجرد الاطلاع لصالح المستفيد [١٩]

فمثلاً إذا كان المبلغ المدون في الشيك ألف جنيه مصري، فإنه يساوي هذا المبلغ تماماً عند صرفه.

٣- استحقاق الشيك للدفع بمجرد الإطلاع:

يمتاز الشيك عن غيره من الأوراق التجارية كالكمبيالة، أو سند الأذن بأنه يستحق الدفع بمجرد الإطلاع، كما يستطيع حامله أن يحصل على قيمته فوراً عن طريق خصمه في البنك المسحوب

عليه، أو أن يظهره إلى غيره تسديداً لثمن سلعة أو وفاء لدين [٢٠].

---

(١٨) د. أبو زيد رضوان، الأوراق التجارية، دار الفكر العربي، ص ٧؛ د. سميحة القليوبي، مبادئ القانون التجاري، دار النهضة العربية، ص ٨١.

(١٩) د. فايز نعيم رضوان، القانون التجاري، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ٢١.

(٢٠) د. عبد الفتاح مراد، موسوعة شرح الشيك، ص ٥٢.

ثالثاً: وظائف الشيك

١٦ - يؤدي الشيك وظائف هامة نذكر منها:

أ) **الشيك يغني عن حمل النقود:** قلنا من أهم خصائص الشيك أنه يمثل مبلغاً من النقود، وهو بهذه الخصيصة يحقق وظيفته المهمة والمركزية؛ فالشيك يغني عن حمل النقود لما فيها من مخاطر لسرقتها أو ضياعها، ويكفي أن يحمل التاجر معه دفتر شيكات للوفاء بجميع التزاماته.

ب) الشيك أداة وفاء: يعتبر الشيك من أهم أدوات الوفاء بالحقوق، فهو يقوم مقام النقود، وواجب الدفع بمجرد الإطلاع، فإذا قام شخص مدين - بتحرير شيك - إلى آخر دائن فإن ذلك يعتبر " وفاءً، وإنهاء " للحق الذي عليه.

المبحث الثاني: إنشاء الشيك الالكتروني

١٧ - ينشأ الشيك الالكتروني والذي يجب أن يتبناه تشريعنا التجاري في أحد أحكامه قياساً بالشيك التقليدي المكتوب يدوياً، عن طريق استخدام صكوك مصرفية جديدة مزودة بشرائط ممغنطة أو خلايا تخزين مدمجة على الأجزاء السميكة من الصك لعلاج مشكلة تزوير الصك، وإتمام تداولها الفوري.

فالشيك الالكتروني له وجه أمامي وآخر خلفي؛ ويتضمن بيانات مرئية ومطبوعة؛ وشريطًا ممغنطًا أو خلية تخزين مسجلاً عليها بيانات غير مرئية مخزنة ومشفرة بواسطة جهاز قارئ مناسب.

المطلب الأول: تعريف الشيك الالكتروني وأطرافه

أولاً: تعريف الشيك الالكتروني:

١٨ - يعرف الشيك الالكتروني بأنه هو المكافئ للشيك الورقي التقليدي فهو عبارة عن رسالة إلكترونية موثقة ومؤمنة بتوقيع إلكتروني يرُسلها مصدر الشيك إلى

المستفيد أو (الحامل) ليعتمده ويقدمه للبنك الذي يتعامل معه عبر الانترنت، ليتم تحويل قيمة الشيك إلى حساب المستفيد عن طريق مصرف يعمل عبر شبكة الانترنت والذي يقوم بدوره عندئذ بإلغاء الشيك ثم إعادته إلى حامل الشيك إلكترونياً ليتأكد الحامل بأنه قد تم صرف الشيك وتحولت قيمته إلى حسابه، ويمكن لمستلم الشيك أن يتأكد إلكترونياً من أنه قد تم بالفعل تحويل مبلغ الشيك لحسابه [٢١].

– ومن أهم المواقع والشركات التي اشتهرت بالتعامل بالشيكات الالكترونية:

Money Zap, Chex Pedite, Payby Check - Western Union

١٩ – وتقوم فكرة الشيك الالكتروني بشكل مبسط على أن يكون للشخص المتعامل بالشيك الالكتروني[البائعين مثلاً] موقع على شبكة الانترنت موجود عليه نموذج الدفع أو الفاتورة التي يطابقها الموقع بنموذج الشيكات الالكترونية، ويقوم المشتري بتعبئة نموذج الشراء أو الفاتورة، حيث تعود بعد ذلك على البائع مباشرة عبر البريد الالكتروني بعد تعبئتها، في الوقت الذي يتم فيه تحرير شيك الكتروني لصالح الوسيط الذي يتحقق بدوره من صحة المعلومات المصرفية عبر الشبكة في قاعدة معلومات مصرف العميل، فيرسل مباشرة إشعاراً رسمياً للبائع والمشتري بمدى صلاحية العملية ثم بعد ذلك يحرر موقع الوسيط " شيكًا إلكترونيًّا " نيابة عن المشتري ويودعه في حساب البائع مباشرة، ويقوم الوسيط بإرسال كشف بقيمة العمولات المستحقة إلى البائع نهاية كل شهر.

ثانياً: أطراف الشيك الالكتروني:

٢٠ – يتضمن الشيك الالكتروني أطرافًا متعددة هي: **المصرف** (مُصدر الشيك الالكتروني)، **العميل** (الذي لديه حساب لدى هذا المصرف)، **المستفيد** (البائع

(٢١) وسام محمود الحوا مده، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، البيانات الاختيارية في الشيك الالكتروني، رسالة ماجستير، ص ١٠.

الذي يريد الحصول على الثمن نظير ما قدمه من سلعة أو خدمة)، وهناك **المصرف** (الذي يكون للمستفيد حساب فيه، ويمكن أن يكون هو نفس المصرف المسحوب عليه).

ويترتب على ذلك أنه يتم إنشاء الشيك الالكتروني من قبل الساحب لدى المصرف الذي لديه حساب فيه، ويقوم البنك بدوره بالتحقق من هذا الشيك ليتم صرفه بالمقاصة الالكترونية؛ **وعلى ذلك** فلابد أن يقوم العميل بملء الشيك بشكل الكتروني متضمناً جميع البيانات الإلزامية، وتوقعيه الالكتروني، ثم يقوم بإرساله إلى المستفيد عبر شبكة الانترنت؛ والذي يقوم بدوره باستلام الشيك وتوقيعه وإرساله إلى المصرف الذي لديه حساب فيه والذي يقوم بدوره بتبادل الشيك بينه وبين المصرف المسحوب عليه، حيث يقوم بخصم قيمة الشيك من حساب العميل الساحب لينقلها إلى المستفيد منه عن طريق المصرف الذي يملك حساب

٢١ - وفي الواقع أن هناك **خطوات عملية** لعمل الشيك الالكتروني:

١ - اشتراك المشتري لدى جهة تقوم بعملية المقاصة (غالباً بنك)حيث يتم فتح حساب جاري بالرصيد الخاص للمشتري ويتم وضع توقيع الكتروني للمشتري وتسجيله في قاعدة بيانات البنك.

٢ - اشتراك البائع لدى نفس الجهة (غالباً بنك) حيث تتم نفس الإجراءات التي تمت من طرف المشتري.

٣ - يقوم المشتري باختيار السلعة التي يرغب في شرائها من البائع، ويحدد السعر وطريقة الدفع (شيك الكتروني).

٤ - يقوم المشتري بتحرير شيك الكتروني، ويقوم بتوقيعه الكترونياً ثم يرسله بالبريد الالكتروني إلى البائع.

٥ - يتسلم البائع هذا الشيك، ويقوم بالتوقيع عليه كمستفيد ثم يقوم بإرساله إلى البنك الذي يقوم بعملية المقاصة الالكترونية.

٦ - يقوم البنك بمراجعة الشيك، والتحقق من وجود الرصيد والتوقيعات، ومن ثم يقوم بخصم قيمة الشيك الالكتروني من حساب المشتري، وإضافتها إلى حساب البائع، ثم يقوم بإخطار البائع والمشتري بإتمام العملية بينهما.

المطلب الثاني: مزايا الشيك الالكتروني ومخاطره

أولاً: مزايا الشيك الالكتروني :

٢٢ - تتوفر في الشيك الالكتروني باعتباره وسيلة من وسائل الدفع الالكتروني مزايا عديدة تميزه عن الشيك التقليدي (٢٢)

١ - السرعة في إنجاز المعاملات التجارية، فهو سهل الاستخدام، وبسيط في إجراءاته بالنسبة للمتعاملين به.

٢ - التكلفة البسيطة والزهيدة، حيث يتم تحويل الشيكات الالكترونية عبر شبكة الانترنت، وهي طريقة أرخص بكثير من استخدام الأنظمة التقليدية المصرفية.

٣ - لا يخضع للحدود الجغرافية أو السياسية بين الدول، حيث يمكن تحويل الشيكات الالكترونية من أي مكان في العالم إلى مكان آخر وفي أي وقت لاعتمادها على شبكة الانترنت.

٤ - السهولة في استخدامها، فهي تغني عن القيام بملء استمارات في البنوك، وإجراء الاستعلامات البنكية عبر الهاتف.

---

(٢٢) عائض سلطان البلقمي، الشيك الالكتروني كأحد وسائل الدفع الالكترونية الحديثة، موقع الدكتور عائض المري للدراسات الاستشارية القانونية، مقال منشور بجريدة الرياض اليومية العدد (١٣٦٢٣) في تاريخ ٢٠٠٥/١٠/١٤

٥ - -العمل بالشيكات الالكترونية يعزز الثقة بين الناس من خلال ما تتضمنه هذه الشيكات من بيانات أساسية تبعث على الاطمئنان، فالمصرف يقوم بالتحقق من هذه البيانات الواردة في الشيك؛ ثم يجري عملية المقاصة " اقتطاع قيمة الشيك من حساب العميل ويودعه في حساب المستفيد ".

٦ - يُعد الشيك الالكتروني وسيلة جديدة لمعالجة الكثير من المخاطر التي تُحيط باستخدام الشيك التقليدي المكتوب يدوياً والذي تراجعت الثقة فيه لما يصاحبه من إمكانية عدم وجود رصيد، أو عدم تضمنه البيانات الإلزامية.

٧ - أما الشيك الالكتروني، فهو وسيلة أكثر ثقة وأماناً للقيام بعمليات البيع والشراء عبر شبكة الانترنت.

٨ - إمكانية تظهير الشيك الالكتروني إلى شخص آخر بعد أن يتم التعامل بين الساحب والمستفيد عن طريق إمرار الصك مرة أخرى على الجهاز القارئ، وإدخال رمز خاص للتأكد من وجود الرصيد من عدمه، وفي هذه الحالة يصدر إشعار من الجهاز القارئ بوجود الرصيد، ويجمد الرصيد لمصلحة المظهر إليه الأخير.

٩ - إمكانية حدوث المقاصة الالكترونية، فمن المعلوم أن الشيكات التقليدية عند تقديمها إلى المصرف لتحصيل قيمتها تستغرق وقتاً يتجاوز (٢٤ ساعة) إذا كان المصرفان في مدينة واحدة، وفي حالة اختلاف المدن تستغرق المقاصة مدة تتجاوز (٤٨ ساعة) مما يتطلب أعدادًا كبيرة من الموظفين، ومن ثم التكلفة العالية، **أما الشيك الالكتروني**: فتتم عملية المقاصة فوراً لوجود آلية الشريط الممغنط أو خلية التخزين التي تتيح إمكانية التأكد من وجود الرصيد آلياً عبر شبكة الانترنت التي ترتبط بها جميع المصارف المشاركة في نظام المقاصة القانونية.

ثانياً: مخاطر استعمال الشيكات الالكترونية

٢٣ -إن الشيكات الالكترونية تتناسب مع التطور الحاصل للنقود بالشكل الذي يواكب التطور الحاصل في أساليب التجارة ومع ذلك فأن الشيك الالكتروني يواجه العديد من المخاطر، **ولعل من أبرز هذه المخاطر:**

١ - عدم وجود الأنظمة التشريعية المناسبة لهذا التطور التكنولوجي والتقني في هذا المجال، فمن المعلوم أن العديد من البلاد النامية بصفة عامة ومنها مصر تفتقد البنية التشريعية لمسايرة هذا التطور التكنولوجي الهائل.

٢ - عدم وجود البنية التحتية المناسبة لاستخدام الشيكات الالكترونية مثل " أنظمة الحاسب المتطورة ذات التقنية العالية، والثقافة المعلوماتية عالية المستوى لدى المتعاملين بها.

٣ - تعرض الشيكات الالكترونية كأي رسالة بيانات عبر الانترنت للاختراق والوصول إلى بياناتها، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان المتعاملين بها الحماية والأمان الكافي لإتمامها.

٤ - إن هذه الشيكات الالكترونية تتطلب لإتمام إجراءاتها وجود مصارف الكترونية تعمل عبر شبكة الانترنت، وهو أمر غير متاح في بلادنا مما يعرقل العمل في هذا المجال.

٥ - إن استخدام الشيكات الالكترونية مرتبط بوجود منظومة تشريعية للتجارة الالكترونية ككل، فالاعتراف القانوني بالشيكات الالكترونية يمنحها حجية كبيرة مما يشجع على التعامل بها.

وترتيباً على ما سبق؛ فإن المخاطر التي تواجه الشيك الالكتروني يجب ألا تكون عائقاً لتبني التشريع المصري لهذا النظام نظراً لمزاياه العديدة، فضلاً عن أن

المخاطر السابقة يمكن التغلب عليها بإصدار التشريعات المناسبة لمسايرة التطور التكنولوجي في هذا المجال، ومحاولة إيجاد البنية التحتية المناسبة داخل المصارف؛ مع تأهيل العاملين داخلها للتعامل مع هذه الأنظمة الحديثة.

الفصل الثاني: شروط الشيك الالكتروني والعلاقات القانونية الناشئة عن إصداره

٢٤ - إن أهم ما يميز الشيك الالكتروني أن إجراءاته تتم بشكل الكتروني عن طريق وسائل الكترونية وهذا ما لا نجده في الشيك التقليدي الذي يشترط أن يكون مكتوبا وموقعا بشكل يدوي لكي تكون له الحجية.

وبناء على ذلك يمكن القول بأن الشيك الإلكتروني يتضمن نفس شروط وإجراءات الشيك التقليدي إلا أنه يتم بوسيلة إلكترونية؛ فكما هو الشأن في الشيك التقليدي هو صك يطلب فيه شخص يسمى الساحب إلى بنك يسمى المسحوب عليه بدفع مبلغ معين عبر وسائل إلكترونية لصالح شخص آخر يسمى المستفيد بمجرد الإطلاع [٢٣]؛ فكذلك الحال بالنسبة للشيك الإلكتروني الذي يكون له نفس الأطراف ويتضمن التزامًا قانونيًّا من قبل الساحب يؤديه إلى المستفيد عن طريق المصرف المسحوب عليه [٢٤].

ونقسم الدراسة في هذا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: شروط الشيك الالكتروني

ظهر التشابه بين الشيك التقليدي والشيك الإلكتروني من حيث الشكل؛ فالشيك التقليدي لا بد أن يكون على شكل معين حيث يقوم المصرف عادة بتحرير

(٢٣) د. جاك يوسف الحكيم؛ الحقوق التجارية؛ منشورات جامعة دمشق؛ ١٩٩٦؛ ص ٢٥٧.

(٢٤) المحامية الأستاذة / حنان مليكه؛ الشيكات الإلكترونية؛ منشورات فرع دمشق على الانترنت

هذه الشيكات لتأخذ شكلا يصعب تقليده ؛ ويتم ترقيم الشيكات بأرقام مسلسلة ؛ وقد يشترط المصرف على عميله بعدم التزامه بدفع الشيكات التي لا تحرر على النموذج المعتمد من قبل البنك (دفتر الشيكات) ؛ فإذا سحب العميل شيكا فلا بد أن يتضمن هذا الشيك رقما مسلسلا من قبل البنك ؛ إضافة إلى اسم الساحب ؛ ورقم حسابه لدى المصرف وتوقيعه ؛ واسم المستفيد ؛ ومبلغ الشيك ؛ وتاريخ سحب الشيك[٢٥]..

المطلب الأول: الشروط الموضوعية والشكلية للشيك الإلكتروني

أولا: الشروط الموضوعية

٢٥ - يتطلب القانون في الشيك التقليدي أن يتوافر لدى ساحب الشيك الرضا الخالي من عيوب الإرادة والمحل والسبب والأهلية ؛ ولا يختلف الشيك الإلكتروني في ضرورة أن يتوافر الرضا الخالي من العيوب وصادرا عن ذي أهليه كاملة.

ثانيا: الشروط الشكلية

٢٦ - يجب أن يتوافر في الشيك بيانات إلزامية ؛ فإذا تم إغفال أحدها أو بعضها انتفت صفة الصك كشيك [٢٦]، **ومن هذه الشروط الشكلية ما يلي:**

١ - **الكتابة:** يتطلب القانون أن يكون الشيك مكتوبا خلافا للقاعدة العامة في الأعمال التجارية والتي تكتفي بحرية الإثبات ؛ وبالتالي إذا لم يتم كتابة الشيك في محرر كان باطلا ؛ فالكتابة لازمة لصحة الشيك ولإثباته ؛ وأن يكون المحرر المكتوب كافيا بذاته وهو (شرط الكفاية الذاتية) بحيث لا يحيل الشيك إلى وقائع أو اتفاقات

---

(٢٥) ناهد فتحي الحموري؛ الأوراق التجارية الإلكترونية؛ دراسة تحليلية مقارنة؛ رسالة ما جستير؛ دار الثقافة للنشر والتوزيع؛ ٢٠٠٩؛ ص ١٦.

(٢٦) د. مصطفى كمال طه؛ وائل بندق؛ الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية الحديثة؛ ٢٠٠٥؛ ص ٣٥.

خارجه عنه ؛ ومن المعلوم أن الكتابة الإلكترونية توازي الكتابة التقليدية ؛ والبنوك تقدم لعملائها دفتر شيكات مطبوع ؛ وهو ما ينطبق على الشيكات الإلكترونية حيث تقوم البنوك بإصدار نماذج للتعامل بها في هذا المجال، **أما الشيك الإلكتروني** يتميز عن الشيك التقليدي بأنه عبارة عن رسالة الكترونية موثقة ومؤمنة ترسل من مصدر الشيك لمستلمه (حامله) معتمده ؛ ويقدمه للبنك الذي يعمل عبر شبكة الانترنت ؛ حيث يقوم البنك بتحويل قيمة الشيك المالية لحساب حامل الشيك ثم يقوم بعد ذلك بإلغاء الشيك وإعادته الكترونيا لمستلم الشيك أو لحامله ؛ وبالتالي يعتبر دليلا على أنه تم بالفعل تم تحويل المبلغ لحسابه.

– البيانات الإلزامية للشيك:

٢٧ – بما أن الشيك يعد ورقة شكلية ؛ فإنه يجب أن يتضمن بيانات إلزامية نص عيها القانون وهي :

أ) كلمة شيك مكتوبة في متن الصك وباللغة التي كتب بها.

ب) أمر غير معلق على شرط بأداء مبلغ معين من النقود.

ج) اسم من يلزمه الأداء (المسحوب عليه).

د) مكان الوفاء.

هـ) تاريخ ومكان تحرير الشيك.

و) توقيع الساحب.

ز) اسم المستفيد.

ويتوقف الجزاء على ترك بيان من البيانات الإلزامية حسب نوع البيان ؛ فإذا كان البيان المتروك هو توقيع الساحب أو مبلغ الشيك ؛ فالجزاء هو البطلان باعتبار أن توقيع

الساحب تعبير عن إرادته ؛ والمبلغ يعبر عن محل الالتزام [٢٧] ؛ أما إذا كان البيان المتروك أي بيان آخر فلا يترتب عليه سوى بطلان الشيك كورقة تجارية بنص المادة ٤٧٤/ تجارى مصري وقد يتحول إلى سند عادي تطبيقا لقاعدة تحول التصرف القانوني المنصوص عليها بالمادة ١٤٤ / مدني مصري.

- وفي حكم لمحكمة النقض المصرية بقولها [٢٨] إن توقيع الساحب على الشيك على بياض دون أن يدرج القيمة التي يحق للمستفيد تسلمها من المسحوب عليه أو دون إثبات التاريخ به لا يؤثر على صحة الشيك ما دام قد استوفى تلك البيانات قبل تقديمه إلى المسحوب عليه، إذ أن إعطاء الشيك بغير إثبات القيمة أو التاريخ يفيد أن مصدره قد فوض المستفيد في وضع هذين البيانين قبل تقديمه للمسحوب عليه، وينحسر عنه بالضرورة عبء إثبات وجود هذا التفويض وطبيعته ومداه ؛ وينتقل هذا العبء إلى من يدعي خلاف هذا الظاهر، لما كان ذلك وكان الساحب لا ينازع في صحة توقيعه على الشيكين موضوع التداعي ولا ينازع في واقعة تسليمها للمدعي تسليماً صحيحاً، فإن الحكم المطعون فيه إذا استخلص من ذلك التصرف أن الطاعن فوض المدعي في استكمال بياتهما بإثبات تاريخ عليها وتحديد قيمتها يكون استخلاصهما موضوعيا سائغاً ولا رقابة لمحكمة النقض عليه ".

- أما بالنسبة للشيك الالكتروني:

٢٨ - والشيك الالكتروني هو عبارة عن وثيقة الكترونية يعدها البنك وتحتوي على البيانات الآتية وهي:

١) رقم الشيك.

---

(٢٧) د. محمود مختار بريري؛ قانون المعاملات التجارية؛ دار النهضة العربية؛ ٢٠٠٠؛ ص ١٦٠.

(٢٨) نقض جنائي رقم ٢٤٨ في ١٠ مارس ١٩٧٤ مجموعة النقض الجنائي، ص ٢٥؛ نقض جنائي في ٥ ابريل ١٩٧١، مجموعة النقض الجنائي رقم ٢٢، ص ٣٦٦.

٢) اسم الدافع.
٣) رقم حساب الدافع واسم البنك.
٤) اسم المستفيد.
٥) مبلغ الشيك.
٦) وحدة العملة المستعملة.
٧) تاريخ الصلاحية.
٨) التوقيع الالكتروني للدافع.
٩) التظهير الالكتروني للشيك لصالح المستفيد.

وبناء عليه، فلابد أن يستوفى الشيك الالكتروني كافة البيانات والشروط اللازمة لصحة الشيك الورقي في الدول التي تعترف بصحة التوقيع الالكتروني الذي هو أساس الثقة في التعامل في الأوراق الالكترونية الحديثة [٢٩].

المطلب الثاني: توقيع الشيك الالكتروني

٢٩ - يُعد التوقيع شرطًا شكليًّا ملزمًا في الشيك الورقي، ويترتب على عدم توافره البطلان، ولكن التساؤل المطروح هو كيف يتم توقيع الشيكات الالكترونية ؟ وكيف يتم التحقق من صحة التوقيع ؟

- في الواقع أنه يتم توقيع الشيكات الالكترونية باستخدام التوقيع الالكتروني المبني على البنية التحتية للمفاتيح العلنية مع الاعتماد في الوقت نفسه على الرقم السري ومن ثم يتمكن العميل من استخدام التوقيع الالكتروني لإنشاء الشيك الكترونياً وتظهيره كما هو الحال بالنسبة للشيكات الورقية ؛ وقد عرفه قانون الاونسترال النموذجي للتوقيع الالكتروني عام ٢٠٠١ بمادته الأولى بأنه " بيانات في شكل الكتروني

(٢٩) د. بهجت فايد، الأوراق التجارية الالكترونية، دار النهضة العربية عام ٢٠٠١، ص ٦١.

مدرجة على رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا ؛ ويجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة فيها ".

ولكن كيف يتم التحقق من صحة التوقيع الرقمي (الرقم السري) ؟

يتم بطريق المضاهاة آلياً والكترونياً، ويقع على الموظف المختص التأكد من صحة الشيك عن طريق إدخاله في آلة تقوم بفك الشفرات والرموز، ويتم التأكد من التوقيع الالكتروني في الشيكات الالكترونية عن طريق سلطات الإشهار (التوثيق) التي تتأكد من صحة الموقع والتوقيع ؛ ومن مزايا التوقيع الالكتروني عن التقليدي ؛ فإذا كان التوقيع العادي عبارة عن رسم يقوم به الشخص من ثم فهو يسهل تزويره ؛ أما التوقيع الالكتروني فإنه يكون آمنًا لكونه يتم استخدام برنامجه من قبل صاحبه ومن ثم يصعب تزويره.

المبحث الثاني: العلاقات القانونية الناشئة عن إصدار الشيك الالكتروني

٣٠ - يلزم في البداية قيام الساحب بفتح حساب لدى مصرف باعتبار أن الشيك الالكتروني يشترط لإصداره والوفاء به أن يكون مسحوباً على مصرف لأداء قيمة الشيك من المبالغ النقدية التي يودعها الساحب لدى المصرف المسحوب عليه.

ويتميز فتح الحساب بكونه دائناً دائماً يخول صاحبه السحب منه بطريق الشيكات الالكترونية، في حدود رصيد الحساب فقط، وإلا عدّ السحب بدون رصيد.

٣١ - وعلى ذلك، تنشأ علاقات قانونية بين أطرافه.[٣٠] وفيما يلي نتناول هذه العلاقات الثلاث :

(٣٠) د. نصير صابر لفتة الجيوري، النظام القانوني للصك الالكتروني، جامعة القادسية، كلية القانون، العراق، ص ٢٢.

العلاقة الأولى: (العلاقة بين الساحب "العميل"؛ والمسحوب عليه "المصرف")

٣١ - شهدت العمليات المصرفية في السنوات الأخيرة تقدماً ملموساً في مجال السماح لعملاء المصارف بإجراء الأعمال المصرفية عبر شبكة الانترنت وذلك في ظل التطور الهائل في مجال التقنية المصرفية، كما شهد العالم توسعًا كبيرًا في استخدام وسائل دفع النقود الالكترونية [٣١] كوسيلة لتسوية الكثير من المعاملات فيما بين الأطراف، وتصدر الشيكات الالكترونية من الجهة المرخص لها بإصدارها وفقا للقانون المنظم لها(قانون العمليات المصرفية)، هذا وينظم العلاقة القانونية بين المسحوب عليه (المصرف) وعميله (الساحب) العقد المبرم بينهما، وهذا العقد يحدد بدقة أطراف الشيك الالكتروني والحد الأقصى من المبالغ المباح استخدام الشيك لها؛ وفي الغالب يرتبط العقد بين المسحوب عليه (المصرف) والعميل (الساحب) بفتح حساب جارٍ للعميل تُصب فيه تعاملات الأخير بشأن دفتر الشيكات الالكترونية المسلم إليه.

٣٢ - وفي الواقع أن العقد المبرم بين المسحوب عليه والعميل يتم بإيجاب صادر من المصرف، ويكون مكتوبًا عادة ومتضمناً كافة الشروط والبيانات الخاصة بعملية إصدار الشيكات الالكترونية، وحدود المبالغ المصرح في حدودها للساحب بإصدار شيكات، ويلتزم المصرف بإيضاح جميع المحاذير، وطرق الحفاظ على دفتر الشيكات الالكترونية، وحالات الإبلاغ عند فقدها، وكيفية وسرعة هذا الإبلاغ، خشية الوقوع في عمليات الاحتيال، غير أن موافقة المصرف لا تتم إلا بعد توقيع العميل بالموافقة على أساس أن العقد قائم على الاعتبار الشخصي، ويصدر دفتر الشيكات الالكترونية لشخص معين، وله وحده كقاعدة عامة استخدامها ولا يجوز له التنازل عنه للغير؛

---

(٣١) د. محمود إبراهيم الشرقاوي، مفهوم الأعمال المصرفية الالكترونية واهم تطبيقاتها، بحث مقدم في مؤتمر الأعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون، دبي في تاريخ ١٠، ١٢ مايو ٢٠٠٣، ص ١٧.

فالشيكات تصدر شخصية وتحمل التوقيع الالكتروني لصاحبها، وقد يشترط المصرف تقديم ضمانات أو كفالة شخصية في حالة قبوله الوفاء على المكشوف، ويخضع التزام المصرف المصدر للشيك الالكتروني لشروط العقد بينه وبين العميل وفي حدود رصيد العميل أو المبالغ المصرح لهذا الأخير باستخدامها فإذا ما تجاوز العميل هذه الحدود وقام المصرف بالسداد إلى المستفيد فإنه يقوم بالوفاء بصفته وكيلاً عن العميل، كما يلتزم المصرف بإرسال كشف حساب لعميله من وقت لآخر يبين فيه حركة تعاملاته على الحساب. وإذا فقد الشيك الالكتروني أو سرق ينبغي على العميل إخطار المصرف فوراً وبالطريقة المحددة في تعاقده مع المصرف، وإلا تحمل نتيجة التأخير أو عدم الإخطار؛ وقد جرى العمل على الاكتفاء بالإبلاغ بالهاتف كطريق سريع، مع تعزيز كتابي إلى الجهة المصدرة للشيك الالكتروني ما لم يتفق على طريقة أخرى كأن يكون الإخطار الكترونياً.

وبصفة عامة، هناك حالات يتم فيها إيقاف التعامل على الشيكات الالكترونية:

أ) فقد أو سرقة دفتر الشيكات الالكترونية وإبلاغ المصرف بذلك.

ب) إساءة استخدام الشيك من العميل بالمخالفة لشروط العقد.

ج) الحجر على العميل.

د) تعرض العميل للمساءلة القانونية لتوقفه عن سداد التزاماته قبل المصرف (السحب المكشوف).

هـ) وفاة العميل.

وتنقضي العلاقة التعاقدية بين المصرف والعميل بانتهاء المدة المتفق عليها، أو رغبة أي من الطرفين في إنهائها، ولما كان العقد قائمًا على الاعتبار الشخصي فإنه يحق

للمصرف فسخ العقد بإرادته المنفردة إذا حدث ما يخل بالثقة في العميل كإفلاسه أو الحجر عليه [٣٢].

العلاقة الثانية: (العلاقة بين الساحب "العميل "؛ والمستفيد) :

٣٣ - ينظم العلاقة بين الساحب والمستفيد العقد المبرم بينهما وبين المصرف مصدر الشيكات الالكترونية، بالإضافة إلى العلاقة العقدية بينهما، وقد يكون مصدرها عقد شراء، أو التزام بتقديم خدمة.

وبناءً على ذلك، يلتزم المستفيد بالتعامل مع الساحب للشيك الالكتروني طالما كان ذلك في حدود الاتفاق بينهما وبين المصرف مصدر الشيك الالكتروني؛ هذا ولا ينقضي التزام الساحب قبل المستفيد بمجرد توقيعه على الشيك الالكتروني وإلا كان للمستفيد حق الرجوع مباشرة على الساحب على أساس العلاقة التعاقدية بينهما.وإذا فسخ العقد بين العميل الساحب والمستفيد، فعلى المستفيد ردّ مبلغ الشيك عن طريق إعادة تظهيره ثانية للساحب، وعن طريق نفس الجهاز القارئ؛ وكذلك اتصاله بالمصرف (المسحوب عليه) الذي يعيد بدوره مبلغ الشيك الالكتروني إلى الساحب أو يقيده في حساباته لديه.

العلاقة الثالثة: (العلاقة بين المسحوب عليه "المصرف "، والمستفيد)

٣٤ - تنظم العلاقة بين المسحوب عليه (المصرف مصدر الشيك الالكتروني) والمستفيد الذي يعلن قبوله التعامل بها العقد المبرم بينهما، ويلتزم المستفيد بقبول الشيك الالكتروني متى توافرت فيه الشروط القانونية، أنه يحق للمستفيد أن يحتفظ بحقه في رفض قبول الشيك الالكتروني من حامله في عقده مع المصرف شريطة أن

(٣٢) د. محمد بهجت قايد، الأوراق التجارية الالكترونية، دار النهضة العربية، ص ٦١.

يكون مستنداً لأسباب معقولة دون تعسف وإلا فقد العقد بين المسحوب عليه والمستفيد الغرض منه.

ويرتب العقد المبرم بين المسحوب عليه (المصرف)، والمستفيد حقاً شخصاً مستقلاً ومجرداً عن علاقة المسحوب عليه المصرف بالعميل الساحب فلا يجوز للمسحوب عليه التمسك في مواجهة المستفيد بدفوع يملكها قبل عميله (الساحب) حامل دفتر الشيكات الالكترونية كالادعاء بعدم كفاية رصيده لديه، أو اعتراض العميل (الساحب)، أو تعدي الساحب الحدود المسموح بها من مبالغ ولم يتم إخطار المستفيد بها طالما أن المسحوب عليه (المصرف) أخطر المستفيد الكترونياً من اعتماد مبلغ الشيك لمصلحته.

وإذا حدث أن قام المسحوب عليه (المصرف) بالوفاء للمستفيد بما يزيد على الاعتماد المخصص، أو عن رصيد العميل (الساحب)، فإن للمصرف حق الرجوع على العميل الساحب بما وفاه للمستفيد.

على أن التزام المسحوب عليه (المصرف) قبل المستفيد مشروط بتنفيذ المستفيد بالالتزامات التي يفرضها المصرف قبله، ويحكم تجاوز المستفيد من عدمه، مدى علمه وإحاطته بمركز الساحب في دفتر الشيكات الالكترونية التي يحملها وذلك من خلال الآلة الالكترونية التي يحتفظ بها والتي يتسلمها من المصرف ويطلق عليها [**الجهاز القارئ**] والتي تتصل بخط الكتروني مباشر بالحاسب الآلي لمصرف الساحب والتي يطلق عليها On Line ؛ ومن خلال إمرار الشيك الالكتروني على هذا الجهاز القارئ يتم التعرف على رقم الحساب، ورصيد حامل الشيك، ومن ثم اعتماد مبلغ الشيك لمصلحة المستفيد في المصرف المسحوب عليه، وإشعار المستفيد الكترونياً بذلك فوراً، ويتم الوفاء للمستفيد إما بالنقل المصرفي إلى حسابه أو القيد بهذه الحسابات طرف

المصرف [٣٣] ؛هذا ويقدم الوسيط الذي هو حلقة الوصل بين المسحوب عليه والمستفيد **نوعين من الخدمات** في هذا الصدد :

الأولي :الخدمة العادية – check ويتم فيها إصدار الشيك الالكتروني بدون التأكد من حساب العميل.

الثانية : الخدمة الممتازةcheck -1 plus ويفحص فيها الوسيط الكثير من المعلومات الهامة مثل تاريخ السحب ومدى سمعته في إصدار الشيكات الالكترونية، ومدى وجود رصيد للساحب، أو عدم وجود شيكات مسروقة لديه؛ وإذا تم فسخ العقد بين المسحوب عليه (المصرف) والمستفيد؛ يلتزم الأخير برد جميع الأدوات والأجهزة المسلمة إليه من قبل المصرف وتُعد يده على هذه المنقولات يدًا أمانة، ويتعرض للمساءلة الجنائية عند عدم المحافظة عليها، أو عدم ردها في المواعيد المتفق عليها.

الفصل الثالث: تداول الشيك الالكتروني ودوره في حماية التعاملات المالية

٣٥ – أصبح الشيك الالكتروني الآن يتم تداوله عبر وسيلة الكترونية من خلال غرف للمبادلات الخاصة بالتسجيلات الرقمية؛ وهي طريقة أسرع وأقل تكلفة من الشيك التقليدي والذي يستغرق وقتًا أطول وتكلفة عالية. كما أن الشيك الالكتروني يقدم الحلول المناسبة لمشكلات الصكوك المؤجلة.

٣٦ – وعلى ذلك سوف نقسم دراستنا في هذا الفصل الثالث **إلى مبحثين هما** :

(٣٣) د. مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، عام ٢٠٠٥، ص ٢٤١

المبحث الأول: تداول الشيك الالكتروني

٣٧ - قلنا إن تداول الشيك التقليدي يتم وفقا للشكل الذي صدر به ؛ فإذا حرر الشيك باسم شخص معين سواء أكان مقترنا بشرط الأمر أو لا ؛ ففي هذه الحالة يتم تداوله بطريق التظهير طبقا لنص المادة ٤٨٧ / ٢ من قانون التجارة المصري الجديد ؛ أما إذا عبر الساحب عن إرادته الصريحة في إخراج الشيك من دائرة التداول التجاري بتذييل اسم المستفيد بعبارة " ليس للأمر " ؛ ففي هذه الحالة لا يجوز تداول الشيك إلا باتباع أحكام حوالة الحق المنصوص عليها في القانون المدني ؛ مع ما يترتب على هذه الحوالة من آثار ؛ أما إذا كان الشيك لا يحمل اسم المستفيد أو كان لشخص معين مع إضافة عبارة " أو لحامله " ؛ ففي هذه الحالة يتم تداول الشيك بالمناولة اليدوية أو بالتسليم من يد إلى يد [٣٤].

والسؤال: هل يختلف تداول الشيك الالكتروني عن الشيك التقليدي ؟

في البداية حينما يطلب العميل خدمات معينة أو بضائع من التاجر يرسل التاجر فاتورة الكترونية للعميل وهنا يرسل العميل شيكا الكترونيا للموقع الالكتروني ؛ على التاجر أن يظهر الشيك الالكتروني كما هو الشأن في الشيك التقليدي ؛ ويعتبر التظهير الالكتروني نوعا من أنواع التوقيع الالكتروني ؛ فالتظهير ليس إلا توقيع التاجر ؛ وعلى البنك المصدر والمستفيد أن يتحقق من أن الأموال قد سحبت فعلا من حساب العميل وتم إضافتها لحساب التاجر ؛ وبعد تسلم الشيك من العميل يستطيع التاجر شحن البضاعة إليه [٣٥].

---

(٣٤) د. فايز نعيم رضوان؛ القانون التجاري – الأوراق التجارية؛ دار النهضة العربية؛ بدون سنة نشر؛ ص ٣٠٧.

(٣٥) د. هاني دويدار؛ المرجع السابق؛ ص ٥١.

ونعتقد أنه لا محل للشيك لحامله في مجال الشيكات الالكترونية باعتبار أن من أهم شروطه هو التسليم المادي من يد على يد ؛ وهو أمر لا يمكن تخيله في إطار الشيك الالكتروني.

٣٨ - ومن الجدير بالإشارة أن الشيكات الالكترونية تعتمد على وجود وسيط بين المتعاملين ويطلق عليه جهة التخليص Clearing house ؛ وغالبا ما يكون بنكا يتم فتح حساب فيه ؛ وكذلك تحديد التوقيع الالكتروني للعميل فعلى سبيل المثال يقوم المشتري بتحرير الشيك مذيلا بتوقيعه الالكتروني ثم يقوم بإرساله بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع الذي يوقعه كمستفيد الكترونيا ؛ ثم يقوم بإرساله إلى البنك الذي يتولى مراجعته ؛ ويقوم البنك بإخطار الطرفين بتمام إجراء المعاملة المصرفية ؛ أي خصم الرصيد من حساب المشتري وإضافته لحساب البائع [٣٦].فالشيكات الالكترونية تخضع لنفس طرق التدقيق المعتمدة بالنسبة للشيكات التقليدية فيما عدا الطابع المادي.

المطلب الثاني: المقاصة الالكترونية للشيكات

– تعريف المقاصة الالكترونية للشيكات:

٣٩ - يقصد بها إيفاء دين مطلوب لدائن بدين مطلوب منه لمدينه باستخدام الوسائل الالكترونية ؛ والمقاصة الالكترونية نظام لتسوية مدفوعات الشيكات الالكترونية بين المصارف بدلا من المدفوعات الورقية في غرفة المقاصة ، وتسجل المدفوعات إلكترونياً على شريط ممغنط ، وهي عملية منح الصلاحية Permission من مصرف لمصرف آخر لقيام حركات التحويلات المالية الدائنة والمدنية الكترونياً من

(٣٦) د. مدوح منير الجنيهي؛ البنوك الالكترونية؛ دار الفكر الجامعي؛ ٢٠٠٥؛ ص ٧.

حساب مصرف إلى حساب مصرف آخر، فهي تتم من خلال أجهزة الحاسب الآلي وهي جزء من التحويلات المالية الالكترونية [٣٧].

شروط المقاصة الالكترونية للشيكات:

٤٠ - تتطلب المقاصة الالكترونية للشيكات شروطًا منها ما يلي:

١- وجود حسابين لدى مصرف أو مصرفين مختلفين: يلزم أن يوجد هناك حسابان في مصرف واحد؛ أو في مصرفين مختلفين، ومن ثم فلا تعد عملية مقاصة أن يكون لأحد الطرفين حساب، و لا يوجد للطرف الآخر حساب، وبالتالي لا يملك الحق في إصدار شيك مصرفي.

٢- جاهزية الرصيد في حساب الآمر: أي لابد أن يكون رصيد العميل الآمر كافياً للوفاء بقيمة الشيك وإلا تعرض للعقوبة الجنائية وهي إصدار شيك بدون رصيد.

- أهداف المقاصة الالكترونية للشيكات:

٤١ - تحقق المقاصة الالكترونية عدة أهداف منها:

١ - الانتقال من نظام المقاصة التقليدية إلى نظام المقاصة الالكترونية.

٢ - التوقف عن تداول الشيكات الورقية.

٣ - زيادة الثقة بالشيكات كأداة وفاء.

٤ - الحد من زيادة حجم الشيكات المرتجعة.

٥ - تحصيل الشيكات في نفس اليوم الذي يتم إيداعها فيه.

٦ - إمكانية الحصول على صور وبيانات عن الشيكات بسرعة وبسهولة.

---

(٣٧) د. سمير حامد عبد العزيز، التعاقد عبر تقنيات الاتصال الحديثة، دار النهضة العربية، ط ١ القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٤٥.

٤٢ - **أشكال المقاصة الالكترونية**: ولتحديد شكل المقاصة الالكترونية لابد من معرفة عدد المصارف التي تقوم بتنفيذ هذه العملية وهي **ثلاثة أنواع** هي:

أولا: المقاصة الالكترونية البسيطة

قد يجري التحويل عن طريق إجراء المقاصة الالكترونية وفقاً لهذا النوع بين حسابين لشخص واحد "الآمر بالتحويل"، أو بين حسابين لشخصين مختلفين، وقد تتم العملية بين حسابين في فرع واحد لنفس المصرف، أو بين حسابين في فرعين لنفس المصرف ويتم ذلك عن طريق إشعار يرسل بواسطة الحاسب الآلي، حيث توجد شبكة حاسوب تربط فروع المصرف الواحد بعضها ببعض يتحكم فيها حاسوب مركزي.

ثانياً: المقاصة الالكترونية الثنائية

يجري التحويل وفقاً لهذا النوع بين حسابين مفتوحين في مصرفين مختلفين ويستوي الأمر أن يكون الحسابان لنفس الشخص أو لشخصين مختلفين، وتسوي العلاقة بين المصرفين بطريق المقاصة.

ثالثاً: المقاصة الالكترونية المركبة

يتطلب هذا الشكل أن يشترك في عملية المقاصة (التحويل الالكتروني للأموال) أكثر من مصرفين، فيقوم المصرف الأول (متلقي أمر التحويل) بقيد المبلغ المطلوب تحويله في الجانب المدين من حساب الآمر، وفي الجانب الدائن من حساب المصرف الثاني (المصرف الوسيط) ويشعره بذلك لإتمام العملية فيقوم المصرف الوسيط بإنفاذ عملية التحويل (المقاصة) بقيد المبلغ ذاته في الجانب المدين من حساب صندوقه وفي الجانب الدائن من حساب المصرف الثالث (المصرف المستفيد) الذي يقوم بدوره بقيد المبلغ ذاته في الجانب المدين من حساب صندوق وفي الجانب الدائن من حساب المستفيد

(عميله) مع إشعار العميل بذلك وهذه العملية يمكن أن تنفذ بين مصارف في الدولة الواحدة أو بين مصارف في دولة متعددة [٣٨]

- أما الوضع في فرنسا : En France

٤٣ - أنشأت فرنسا حوالي تسع غرف للمقاصة وهي غرف خاصة بالمبادلات الخاصة بالتسجيلات الرقمية، ووضعت بالفعل نظامًا يعتمد على انتقال الشيكات الالكترونية بطريقة سهلة وبسيطة، حيث يسمح بالوفاء بقيمة الشيك الالكتروني في خلال ٤٨ ساعة بعد استلامه من البنك، كما تم وضع نظام وطني لتداول الشيك الالكتروني[٣٩] National d'rchanges d'images Cheques System (SNEIC) بهدف التقليل من المدة التي تفصل بين استلام الشيك ودفع قيمة الشيك الكترونياً؛ وقامت بتغيير نظام التوقيع اليدوي على الشيك إلى توقيع رقمي أو الكتروني.ويتم التداول على مراحل هي :

- المرحلة الأولى:

٤٤ - يصدر البنك للعميل أو المستهلك دفتر شيكات الكترونية بأرقام متسلسلة في الإطار المخصص له في موقع البنك والذي يكون رصيده لديه، وبالتالي يمكنه استعمالها بإرسالها على الخط مباشرة، أو عن طريق نظام خاص بالمتعاملين فيكفي أن يملأ الشيك على الدعامة الالكترونية كالشيك العادي ويتم توقيعه الكترونياً توقيع مرقم واعتماداً على نظام القراءة الأتوماتيكية للشيكات، يتم إرسال أمر الدفع الالكتروني مباشرة إلى البنك، ويقوم الأخير بدفع قيمة الشيك.

---

(٣٨) صفاء يوسف القواسمي، المسئوليات القانونية الناشئة عن عمليات المقاصة الالكترونية للشيكات في القانون الأردني، جامعة الشرق الأوسط كلية الحقوق، عام ٢٠٠٩، ص ٦١.

(٣٩) Bouyala Re'gis , Le monde de Paiements , E'dition, Revue Banque, 2005 , P , 93.

- **المرحلة الثانية:**

٤٥ - يقوم البنك بالتأكد من العملية من حيث رقم الشيك؛ والمبلغ....إلخ، فإذا كان الشخص مالكا لرصيد اتفاقي بخصوص شيكات عادية؛ فإنه لا يلزم فتح حساب جديد لاستعمال الشيكات الالكترونية حيث يمكن الاعتماد على استعمال البنك الوسيط للشبكة الالكترونية دون فتح حساب آخر بالضرورة.

ـ نظام غرفة المقاصة للشيكات الالكترونية:

٤٦ - تتطلب عملية انتقال ودفع الشيكات الالكترونية ضرورة وضع نظام مركزي لها وهو ما يعرف بغرف المقاصة Chambre de compensation وهو نظام يقوم بتحويل مبلغ الشيك من حساب العميل إلى حساب المستفيد، وتجدر الإشارة بالقول أنه قد ظهرت العديد من المؤسسات التي تقدم خدمة الدفع بالشيكات الالكترونية منها مؤسسة Check free corporation et net banque في الولايات المتحدة الأمريكية؛ وكذلك نظام حاسوب المقاصة في فرنسا منذ عام ١٩٧١ Ordinature de copensation وهو نظام يسهل العمليات التي تستعمل فيها الأشرطة المغناطيسية والتي تمثل دعامة الشيكات الالكترونية. وفي عام ١٩٩٣ اعتمدت فرنسا نظامًا آخر وهو الوسيط بين البنوك للمقاصة الالكترونية (٤٠) Systeme inter bancaire de telecompensation وهذا النظام الأخير يقوم على تسيير العمليات البنكية الخاصة بكافة وسائل الدفع باستثناء الشيك التقليدي، وتقوم به مجموعة من البنوك بالإضافة إلى بنك فرنسا.

(٤٠) Gavalda (ch) Stouffle t(j) , Droit de credit , effets de commerce , cheques , carte de paiement transfert de fonds. ed , 2006, p , 211.

وفي الواقع أن أكثر الأنظمة استعمالاً وشيوعاً في فرنسا هو **نظام (Sit)** باعتبار أن هذا النظام للدفع بالمقاصة متعددة الأطراف ؛ **ويمر هذا النظام بمراحل ثلاثة هي:**

أ) تبادل مستمر لأوامر الدفع بين مراكز الأعلام الآلي والمراكز الالكترونية.

ب) مقاصة متعددة الأطراف للأوامر من خلال مركز المحاسبة.

ج) دفع المبالغ من خلال نظام التحويل المصرفي Transfert Bancaire

- نظام Sit الفرنسي:

٤٧ - يقدم البنك مقدم الخدمة على نظام Sit بعمل إشعار حسب طبيعة الخدمة أو العملية على شكل رسالة ويُعبر عنها [M 1] إلى صندوق البريد المشترك الذي توجه إليه هذه الرسالة، وترتب على الرسالة انقضاء الالتزام تجاه المركز الذي بعث الرسالة الأولى ويعبر عن هذا الانقضاء برسالة ثانية ويُعبر عنها [M 2] وفي هذه الحالة تقوم الجهة الأولى التي أرسلت الرسالة (M1) إلى نظام Sit لإجراء ملخص حسابي للمبادلات وتسمى الرسالة الثالثة ويُعبر عنها [M3] والتي تُرسل بدورها لمركز المحاسبة بهدف تسوية الحسابات بين الأطراف المشتركة ؛

وعلى ذلك يمكننا تعريف نظام التحويلات المالية الالكترونية بأنها عملية منح الصلاحية لبنك ما للقيام بعملية التحويلات المالية سواء الدائنة أو المدينة الكترونياً، من حساب بنكي إلى حساب آخر، أي أن عملية التحويل تتم الكترونياً عبر أجهزة الحاسب الآلي.

نموذج لمعاملة باستخدام الشيك الالكتروني

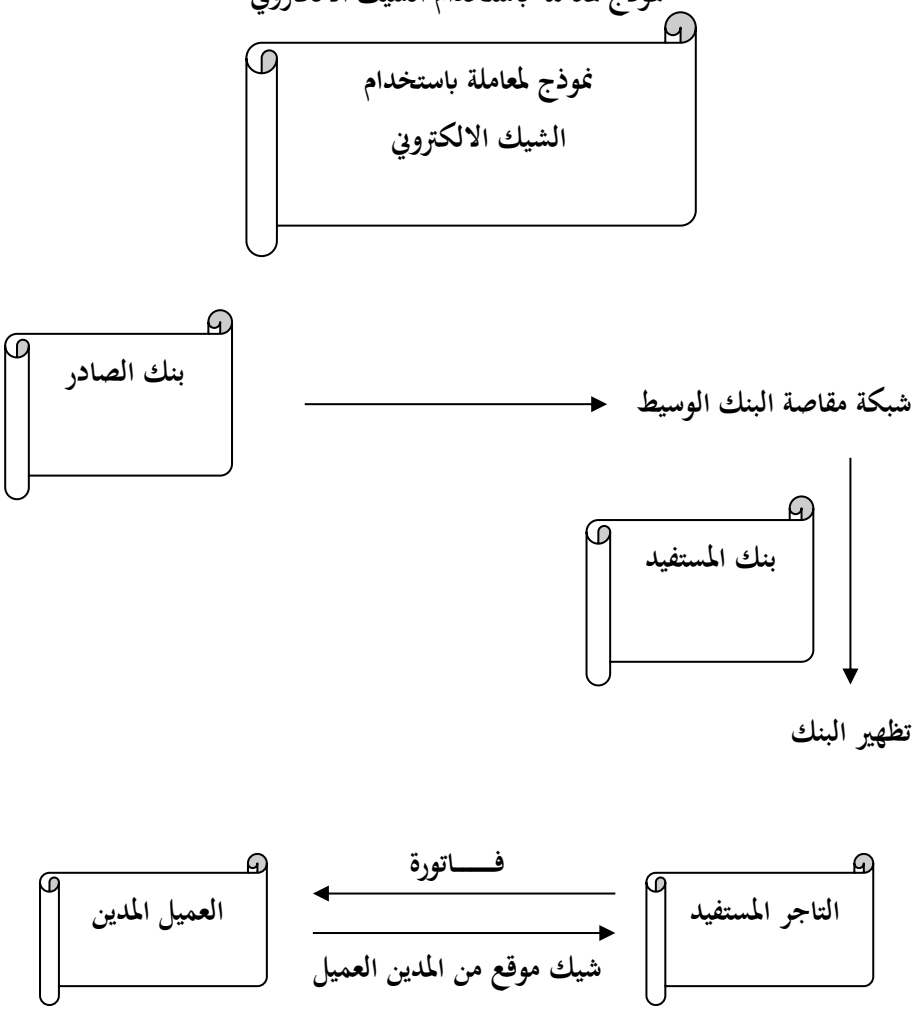

المطلب الثالث: ضمانات الوفاء بالشيك

– مقابل الوفاء (الرصيد في الشيك)

٤٨ - يعتبر الشيك أداة وفاء ومستحق الدفع بمجرد الاطلاع، وعلى من يدعي خلاف ذلك الإثبات، وقد عبرت محكمة النقض [٤١] عنه بقولها " الأصل في الشيك أنه أداة وفاء، وعلى من يدعي خلاف هذا الأصل الظاهر إقامة الدليل...إلخ، ومقابل الوفاء في الشيك سابق على تحريره حيث يستطيع المستفيد منه اقتضاءه فور حصوله على الشيك، ومما لاشك فيه أن الشيك تنعدم قيمته القانونية كأداة وفاء تقوم مقام النقود إذا لم يوجد مقابل وفاء أو رصيد للشيك.

– شروط مقابل الوفاء في الشيك:

٤٩ - أشارت المادة ٤٩٧ / تجاري مصري على شروط مقابل الوفاء وهي:

١ - أن يكون مقابل الوفاء ديناً نقديا، بمعنى أن يكون الساحب دائناً للمسحوب عليه بمبلغ من النقود.

٢ - أن يكون مقابل الوفاء موجوداً وقت تحرير الشيك.

٣ - أن يكون مقابل الوفاء قابلاً للتصرف فيه، بمعنى أن يكون دين الساحب قبل المسحوب عليه محقق الوجود ومستحق الأداء ومعين المقدار، وأنه بمقدور الساحب التصرف فيه بموجب الشيك.

٤ - أن يكون مقابل الوفاء مساوياً - على الأقل - لقيمة الشيك. ويترتب على ذلك، إذا حدث نزاع حول وجود مقابل الوفاء من عدمه، وجب على من يدعي وجوده إثبات ذلك، وغالباً ما يكون الساحب، باعتبار أنه الملزم بتقديم

---

(٤١) الطعن رقم ٢٢ لسنة ٣١ من جلسة ١٩ / ٦ م ١٩٦٣، مجموعة أحكام النقض، س ١٤ ص ٨٦٠.

مقابل الوفاء قبل تحرير الشيك، ومن ثم إذا عجز عن إثبات ذلك تعرض للجزاءات الجنائية والمدنية التي نص عليها القانون [٤٢].

– أما الشيكات الالكترونية:

٥٠ - تستخدم لإتمام عمليات الوفاء الالكترونية بين الأطراف من خلال الوسيط، ولا يختلف بذلك الشيك الالكتروني عن الشيك العادي؛ والاختلاف يكمن في أن إنشاء الشيك الالكتروني وتبادله يتم عبر شبكة الانترنت ويقوم الوسيط بالخصم من حساب العميل، ومن ثم يضيفه إلى حساب التاجر المستفيد.

فعندما يطلب العميل خدمات معينة أو بضائع من تاجر، أو عندما يزور العميل موقع الويب الخاص بالبائع ويطلب شراء بعض البضائع، فإنه في هذه الحالة يتم تحويله مباشرة لمزود الخدمة للشبكات الالكترونية حيث يستخدم وصلة بوابية خاصة gate way تربط بين الانترنت ومركز التسوية ويطلق عليها اختصارا [٤٣] (ACH)، وهنا يقوم البائع بإخطار مزود الخدمة بإجمالي قيمة الصفقة واسم العميل وعنوانه، فيقوم مزود الخدمة بعرض نموذج الشيك على الشاشة والذي يحمل بيانات متعلقة بالقيمة المطلوب سدادها واسم وعنوان العميل، فيضيف العميل بيانات المصرف ورقم الحساب وقد يتطلب هذا النظام التأكد من هوية العميل عن طريق إضافة رقم الهوية الشخصية للعميل.وللتأكد من سلامة موقف العميل ولتوثيق الشيك، يقوم مزود الخدمة باستخدام شبكة (ACH) بالاتصال بمصرف العميل، ويتأكد من سلامة موقف العميل، وتبدو أهمية هذه الخطوة في إتاحة فرصة ضمان توفر الرصيد عندما يحل وقت سداد المبلغ للبائع من خلال مزود الخدمة، وبعد ذلك يودع مزود الخدمة الشيك

---

(٤٢) د. علي جمال الدين عوض، الشيك في قانون التجارة، دار النهضة العربية، ١٩٩٨، ص ٤١.

(٤٣) Automated Clearing House

الالكتروني لدى مركز التسوية، وربما تستغرق هذه العملية يومين أو ثلاثة أيام كما هو الشأن في الشيك العادي؛ إذن فالشيكات الالكترونية تخضع لنفس طرق التدقيق المعتمدة في الشيكات الورقية بحيث تخضع لكل المعالجات التطبيقية ما عدا التي تمس الطابع المادي؛ حيث يقوم الموظف المختص بالتأكد من صحة الشيك باستخدام آلة تقوم بفك الرموز، وتتميز هذه الآلة بكونها تختصر الوقت المستغرق لفحص التوقيع.

المطلب الرابع: الوفاء بقيمة الشيك

٥١ - القاعدة العامة هي أنه يجوز للحامل تقديم الشيك للبنك المسحوب عليه ابتداء من تاريخ تحريره باعتبار أن الشيك أداة وفاء بمجرد الاطلاع.

– **وبالنسبة للشيك الالكتروني**، فالبنك يكون على بينة من كل إجراءات العملية المتعلقة بالوفاء بالشيك الالكتروني، فمن المعلوم أن الشيك الالكتروني يعتمد على وسيط بين الأطراف (غالباً ما يكون بنكاً) حيث يتم فتح حساب وكذلك تحديد التوقيع الالكتروني للعميل، فمثلاً يقوم العميل (المشتري) بتحرير الشيك مذيلاً بتوقيعه الالكتروني ويقوم بإرساله بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع الذي يوقعه كمستفيد الكترونياً، ثم يرسله إلى البنك الذي يتولى مراجعته، ويخطر كلا الطرفين بإتمام إجراء المعاملة المصرفية (أي خصم الرصيد من المشتري وإضافته لحساب البائع)، وبالتالي فإن ميعاد الوفاء في الشيك الالكتروني هو أن يكون مستحقاً فوراً بمجرد تمام العملية.

٥٢ - **محل الوفاء في الشيك**: يجب أن يكون مبلغًا نقديًّا محددًا موجودًا في الشيك وهو من البيانات الإلزامية وإلا كان الشيك باطلاً؛ **وفي الشيك الالكتروني** لا

يختلف الأمر عن الشيك التقليدي، حيث لابد أن يكون محله مبلغ نقدي محدد في الشيك الالكتروني باعتباره من البيانات الإلزامية (٤٤).

٥٣ - مكان الوفاء:

لابد أن يحدد في الشيك المكان الذي يجب الوفاء فيه بقيمة الشيك حتى يتمكن المستفيد من التوجه إليه وتقديم الشيك للوفاء، وإن كان عدم ذكر بيان مكان الوفاء لا يؤثر على صحة الشيك.

- **أما بالنسبة للشيك الالكتروني**، فمن الملاحظ أن هذا البيان تنعدم أهميته حيث إنه يتم التعامل مع البنك المصدر والبنك المستفيد، وهو أمر محدد ومبين في الشيك.

المبحث الثاني: دور الشيكات الالكترونية لحماية التعاملات المالية

٥٤ - تعاني الأنظمة الاقتصادية في البلاد النامية ومنها مصر من ضعف الثقة في التعاملات بالأوراق التجارية بصفة عامة، والشيك بصفة خاصة نتيجة أعمال الاحتيال المتعمد من خلال إصدار شيكات بلا رصيد، أو الشيكات المؤجلة التاريخ، فهل يمكن أن يوفر نظام الشيكات الالكترونية الحلول الملائمة لهذه المشكلات؟

– دور الشيك الالكتروني في حل مشكلة الشيكات المرتجعة (٤٥)

٥٥ - إن تطور الحياة الاقتصادية والتجارية وزيادة عدد المصارف في الدول خلال العقدين الماضيين ترتب عليه اتساع حجم المعاملات المالية والتجارية فأحدثت بعض الظواهر السلبية المتمثلة في بروز ظاهرة الشيكات المرتجعة والتي ما لبثت أن تحولت إلى مشكلة خطيرة تؤرق رجال القانون، فمن المعلوم أن الشيك على خلاف

---

(٤٤) ناهد فتحي الحموري، المرجع السابق، ص ٨١.

(٤٥) د. علي عبد الله شاهين، الشيكات المرتجعة ودور السياسة النقدية والإدارة المصرفية في معالجتها، دراسة تحليلية مع التطبيق على الجهاز المصرفي في فلسطين، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة ن ٢٠٠٥، ص ٧.

الأوراق التجارية الأخرى يقوم بوظيفة أساسية وهي كونه أداة وفاء فقط بمجرد الاطلاع تحل محل النقود في المعاملات، لكن من الناحية العملية يستعمل الشيك أداة ائتمان كالكمبيالة، حيث يقوم الكثير من التجار بإصدار شيك مؤجل التاريخ، بل ودأب الكثير على تداوله حتى أصبح عرفاً وقد يضع عليه الساحب عبارة " لا يصرف إلا في تاريخه " وفي الحقيقة أنه لا يوجد في القانون التجاري المصري ما يعرف بالشيك المؤجل؛ بل إن هذا الشيك يُعد مخالفا للقانون، ويترتب على إصداره عقوبة على كل من الساحب (محرر الشيك) والمحرر له الشيك (المستفيد) وفقاً لنظام الأوراق التجارية بأن الشيك مستحق الوفاء بمجرد تقديمه للبنك للوفاء.

– طبيعة الشيك وقواعد التعامل به:

٥٦ - وفقاً لقانون التجارة المصري رقم ١٧ لعام ١٩٩٩ فإن الشيك الصادر في مصر والمستحق الوفاء لا يجوز سحبه إلا على بنك، وبالتالي فان الشيك المسحوب في صورة شيك على غير بنك أو المحرر على غير نماذج البنك المسحوب عليه لا يعتبر شيكاً لذاته أو لحامله؛ والشيك يجب أن يتضمن عدة بيانات إلزامية هي:

١ - اسم البنك المسحوب عليه.

٢ - اسم المستفيد.

٣ - اسم الساحب ورقم حساب وتوقيعه.

٤ - مبلغ الشيك.

٥ - تاريخ إنشاء الشيك.

ولا يجوز للبنك المسحوب عليه التوقف عن الوفاء بقيمة الشيك ما دام أنه مستوفٍ أركانه وشروطه الموضوعية والشكلية، إلا أنه تقبل المعارضة بالوفاء بالشيك في حالتين هما: ضياع الشيك؛ وإفلاس الساحب.

– ضمانات الوفاء بالشيك:

٥٧ – ولأهمية الشيك فقد حرصت التشريعات المختلفة على حماية الشيك والمتعاملين به، وأحاطته بسياج من الضمانات التي تجرم كل من يحاول التلاعب به واستغلاله للاحتيال على الآخرين، فإذا ما وقع به تزوير أو تحريف أو تبديل فإنه يفقد قيمته؛ ويعد أحد الأسباب المؤدية إلى عدم قبوله؛ وعدم صرف قيمته وإرجاعه إلى الساحب بالإضافة إلى ضرورة وجود رصيد كاف للوفاء بقيمته؛بل وحرصت التشريعات على إحاطة الشيك بالعديد من الضمانات التي تكفل له سهولة التعامل به وضرورة الوفاء بقيمته إذا كان خالياً من العيوب، بالإضافة إلى توقيع الجزاءات الجنائية بحق الساحب إذا قام بإصدار شيك بلا رصيد [٤٦].

بيد أن هذه الضوابط القانونية لحماية الشيك في المعاملات لم تفلح بنتيجة سوء استخدام الشيك في التعاملات، واستعماله كأداة ائتمان مما ساهم في بروز ظاهرة الشيكات المرتجعة.

ـ العوامل التي تساهم في ظهور مشكلة الشيكات المرتجعة:

٥٨ – أظهرت التجارب العملية نتيجة استخدام الشيك كأداة ائتمان تفاقم مشكلة الشيكات المرتجعة [٤٧] نتيجة لعدة عوامل منها:

١ – **شيوع مبدأ التعامل بالشيك مؤجل الدفع في الحياة التجارية:** لقد شاع في الحياة التجارية والمصرفية مبدأ التعامل بالشيك مؤجل الدفع، وذلك بأن يتفق الساحب والمسحوب عليه على تأجيل استحقاق الشيك لموعد لاحق الأمر الذي يجعل منه أداة

(٤٦) د. حسن المرصفاوي، المرصفاوي في جرائم الشيك، دار المعارف بالإسكندرية، عام ١٩٨٣، ص ٩٥؛ د. معوض عبد التواب، الوسيط في جرائم الشيك، مطبعة عالم الكتاب، عام ١٩٨٥، ص ٢٠٠.

(٤٧) د. سيف الدين عوده، ظاهرة الشيكات المرتجعة، الأسباب والوسائل والعلاج، رسالة ماجستير، جامعة القدس، عام ٢٠٠٢، ص ٣١.

ائتمان ويخرجه عن إطاره الصحيح كأداة وفاء واجب الدفع فوراً بحكم القانون، فإذا أصدر الساحب شيكاً فإنه يجب على المسحوب عليه (البنك) الوفاء بقيمته للمستفيد فوراً بصرف النظر عن التاريخ المدون عليه، باعتبار أن أي شرط يخالف ذلك يعد كأن لم يكن؛ و ترتب على ذلك بعض النتائج السلبية المتمثلة في إبعاد الشيك عن وظيفته الأساسية كأداة وفاء يجب دفع قيمته دون النظر إلى تاريخه المؤجل.

٢- **التهاون في تطبيق العقوبات القانونية**: عدم فعالية القوانين والتشريعات المعمول بها لحماية الشيك أو التهاون في تطبيق العقوبات النصوص عليها في تلك التشريعات، ومن أبرز مظاهرها عدم الملاحقة القانونية للمتلاعبين في الشيك أو التأخير في البت في القضايا واستغراقها وقتاً طويلاً مما يؤدي إلى استمرار هذه الظاهرة وتفاقم حدتها [٤٨].

٣ - **زيادة المنافسة غير المشروعة بين البنوك**: بما أن البنوك تهدف إلى جذب العملاء إليها عن طريق منح تسهيلات ائتمانية لهم؛ ومن ثم تظهر المشكلة واضحة إذا لم تحسن إدارة المصارف اختيار عملائها؛ الأمر الذي يترتب عليه القيام بمنح دفاتر شيكات لهؤلاء العملاء دون ضوابط محددة مما يؤدي إلى سوء استخدامها وتفاقم هذه الظاهرة.

٤- **ضعف الوعي القانوني**: لعل من الأسباب الهامة وراء انتشار ظاهرة الشيكات المرتجعة هو ضعف الوعي القانوني لدى بعض المتعاملين من فئات التجار وأرباب الأعمال والمواطنين للدور الهام الذي يلعبه الشيك في الحياة التجارية والمصرفية وتأثيراته السلبية على الاقتصاد في حالة تفاقم المشكلة.

---

(٤٨) د. محمود الكيلاني؛ الجديد في الأحكام القانونية للشيكات المصرفية؛ مجلة البنوك؛ الأردن؛ العدد الأول؛ ١٩٩٧؛ ص ٢٥.

٥- تهاون المصارف في بيان السبب الحقيقي لإرجاع الشيكات: قد تقوم البنوك بإخفاء السبب الحقيقي لإرجاع الشيكات عندما يتعلق الأمر بالساحب حفاظا على سرية التعامل مع عملائها؛ مما يؤدي إلى عدم تمكين المحاكم من البت في القضايا المرفوعة أمامها بالسرعة الكافية.

. كيفية حل مشكلة الشيكات المرتجعة:

٥٩ - سعى فقهاء القانون التجاري إلى إيجاد حلول لمشكلة الشيكات المرتجعة؛ فالبعض طالب بضرورة تشديد العقوبة الخاصة بجريمة إصدار شيك بلا رصيد؛ واقترح البعض إضافة مزيد من الشروط لفتح حساب للشيكات.

بيد أن هذه الحلول لم تلق القبول الكافيَ والمناسب؛ إما لأنها لن تحل المشكلة من جذورها ؛ بل على العكس نجدها تسهم في زيادة الأعباء على القضاء نظرا لكثرة المنازعات المعروضة أمامه؛ أو لكونها تعرض النشاط الاقتصادي والتجاري لخطر الكساد امتثالا لشروط فتح الحساب.

٦٠ -من هنا يلعب الشيك الالكتروني دورا هاما في حل مشكلات الشيكات المرتجعة والمزورة [٤٩]؛ فمن المعلوم أنه بالرغم من توفر وسائل الكترونية وتقليدية كثيرة ومتعددة؛ إلا أن الشيكات ما زالت هي الطريقة الأكثر شيوعا في التعامل في مختلف دول العالم؛ والشيك الالكتروني يختلف في ذلك عن الشيك التقليدي لكونه مزودا بشريحة الكترونية دقيقة تعمل وفق تقنية التحقق من الأصالة عبر موجات الراديو؛ بل وتقوم هذه الشريحة بتوفير المعلومات اللازمة للتحقق من هوية حامل الشيك وبياناته؛ كما تخزن الشريحة أيضا المعلومات المطبوعة على الشيك والخاصة بكل عملية على

(٤٩) محمد جرار؛ الشيك الذكي؛ الحل الأمثل لمشكلة الشيكات المرتجعة؛ مؤسسة موهبون للابتكار والتطوير على شبكة الانترنت.

حدة ؛ الأمر الذي يمكن مستخدمي الشيك الالكتروني من التحقق من صحة التعامل الكترونيا ؛ وضمان الوفاء بقيمة الشيك.

٦١ - وبناء عليه تعتبر الشيكات الالكترونية أكثر أمانا لكونها تقلل أو تحد من الشيكات المرتجعة والمزورة ؛ بل وتضمن حماية مصالح جميع الأطراف التي تتعامل بالشيك ؛ كما أنه يختصر الوقت اللازم لإتمام عملية التحصيل ؛ والمقاصة عن طريق التحصيل الفوري. كما أن الشيك الالكتروني يحد من مشاكل الاحتيال بواسطة الشيكات بل ويضمن الوفاء بقيمة الشيك للمستفيد عبر التأكد من وجود الرصيد في الحساب ؛ وحجز المبلغ عن طريق استخدام قنوات اتصال آمنة لاستكمال المعاملة الكترونيا ؛ ويساهم الشيك الالكتروني في التحقق فورا وفي أي وقت أو أي مكان في العالم من توفر الرصيد الكافي للوفاء بقيمة الشيك ؛ وهذه العملية تتم بتمرير الشيك على الجهاز وبالضغط على زر إدخال يقوم الجهاز وخلال ثوان معدودات بإعطاء إيصال ورقي ليؤكد على وجود الرصيد من عدمه.

٦٢ - ويترتب على ذلك أن الشيك الالكتروني سيكون ساري المفعول إذا تم التأكد من توافر الرصيد الكافي له ؛ دون الإفصاح عن قيمة الرصيد لحامل الشيك بما يحمي خصوصية وسرية المعلومات للساحب ؛ فبمجرد تمرير الشيك على جهاز القراءة المغناطيسية يتم تجميد المبلغ الموجود في الشيك الالكتروني بعد أن يتم التحقق من توفره إلى وقت تقديمه للبنك من بنك المستفيد. فالشيك الالكتروني يخدم الشيكات سواء الفورية أو المؤجلة على حد سواء، كما يمكن استخدامه كوسيلة للتداول من خلال الخصم الالكتروني الفوري دون الاضطرار لتقديمه شخصيا إلى بنك المسحوب عليه المقاصة الالكترونية.

خاتمة

٦٣ - تناولنا في هذه الدراسة موضوع النظام القانوني للشيك الالكتروني في إطار ارتباطه بالواقع العملي والتقني ؛ وقد أظهرت الدراسة أن الشيك الالكتروني هو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية التي أعتاد الناس التعامل بها ، إذ يخضع الشيك الالكتروني لنفس الشروط الموضوعية العامة للأوراق التجارية ؛ وكذلك الشروط الشكلية.

ويمكننا القول بأن الشيك الالكتروني يمكن أن يخضع لأحكام قانون الصرف بما لا يتعارض مع طبيعتها وخصائصها المميزة ، كما يمكن أن يطبق عليه الأحكام العامة في القانون التجاري في المجالات التي لا يوجد بها نص أو عرف مصرفي يحكم الواقعة محل البحث.

نجد أن الشيكات الالكترونية كوسيلة من وسائل الدفع الالكتروني هو مظهر من مظاهر التطور التكنولوجي والتقني اللازم لإتمام عمليات التجارة الالكترونية فالشيك الالكتروني يحتوي على شريحة إلكترونية ؛ وتعتبر الشريحة الالكترونية محفظة نقدية الكترونية تحتوي على بيانات تتضمن رقم الشيك ورقم الحساب والتعاملات المسموح بها ؛ وعناصر السيطرة المنية اللازمة.

النتائج

١ - الشيكات الالكترونية هي إحدى وسائل الدفع الالكتروني والتي تعد امتدادا للأوراق التجارية التقليدية ولكن عن طريق شبكة الانترنت.

٢ - الشيكات الالكترونية إحدى نتائج الثورة التكنولوجية الحديثة لتسوية المعاملات المالية والتي حازت ثقة الناس بعد تراجع الثقة في الشيكات التقليدية.

٣ - الشيكات الالكترونية تلعب دورا هاما في مواجهة أعمال الاحتيال المتعمد بإصدار شيكات بلا رصيد وحل لمشكلة الشيكات المرتجعة.

التوصيات

١ - ضرورة توافر أنظمة تشريعية ملائمة لهذا التطور التقني خاصة أن البلاد النامية بصفة عامة ومصر خاصة تفتقد البنية التشريعية للشيكات الالكترونية لمسايرة هذا التطور التقني الهائل.

٢ - العمل على إيجاد البنية التحتية المناسبة لاستخدام الشيكات الالكترونية، وكذلك الثقافة المعلوماتية عالية المستوى لدى المتعاملين بها.

٣ - العمل على تأسيس المصارف الالكترونية التي تعمل عبر شبكة الانترنت للتعامل مع الشيكات الالكترونية

٤ - الدقة في اختيار المتعاملين، أي التأكد من سمعة كل عميل عن طريق التحريات الدقيقة حتى يكون قرار منح الشيكات الالكترونية موافقًا للحقيقة.

٥- العمل على توفير درجة عالية من الوعي المصرفي لدى المتعاملين عن استعمال الشيكات الالكترونية

المراجع

أولا: باللغة العربية

[١] د. أبو زيد رضوان، *الأوراق التجارية وفقًا لأحكام قانون التجارة الجديد*، دار الفكر العربي، ١٩٨٥

[٢] د. سميحة القليوبي، *الأوراق التجارية*، دار النهضة العربية، ١٩٩٩.

[٣] د. زهير عباس كريم، *النظام القانوني للشيك*، مكتبة التربية، بيروت، ١٩٩٧.

[٤] د. فايز نعيم رضوان، *القانون التجاري طبقاً لأحكام القانون ١٧ لعام ١٩٩٩*، دار النهضة العربية.

[٥] د. مصطفي كمال طه، وائل بندق، *الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكتروني الحديثة*، ٢٠٠٥

[٦] د. محمد بهجت قايد، *الأوراق التجارية والسند لأمر الالكتروني*، دار النهضة العربية، ٢٠٠١.

المراجع المتخصصة

[٧] د. أحمد أبو الروس، *أحكام الكمبيالة والشيك*، المكتب الجامعي الحديث، عام ٢٠٠٢.

[٨] د. جلال عابدة الشورة، *وسائل الدفع الالكتروني*، دار الثقافة للنشر والتوزيع ؛ عام ٢٠٠٨.

[٩] حنان مليكه، *الشيكات الالكترونية*، منشورات فرع دمشق على الانترنت.

[١٠] د. سمير حامد عبد العزيز، *التعاقد عبر تقنيات الاتصال الحديثة*، دار النهضة العربية، عام ٢٠٠٦.

[١١] د. سيف الدين عودة، *ظاهرة الشيكات المرتجعة*، جامعة القدس، ٢٠٠٢

[١٢] د. صفاء يوسف القواسمي، *المسئوليات القانونية الناشئة عن عمليات المقاصة الالكترونية*، جامعة الشرق الاوسط، كلية الحقوق، ٢٠٠٩.

[١٣] د. عبد الحميد الشواربي، *الشيك من الناحيتين الجنائية والتجارية منشأة المعارف*، عام ٢٠٠٠

[١٤] د. على عبد الله شاهين، *الشيكات المرتجعة ودور السياسة النقدية والادارة المصرفية في معالجتها*، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، ٢٠٠٥.

[١٥] د. مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، *الأوراق التجارية، ووسائل الدفع الالكترونية*، دار الفكر الجامعي ٢٠٠٥

[١٦] د. محمد منير الجنيهي ؛ *البنوك الالكترونية* ؛ دار الفكر الجامعي ؛ مصر ؛ ٢٠٠٦.

[١٧] د. ناظم الشمري ؛ *الصيرفة الالكترونية* ؛ دار وائل للنشر ؛ ٢٠٠٨.

[١٨] د. نصير صابر لفته الجبوري، *النظام القانوني للشيكات الالكترونية*، جامعة القادسية بالعراق

ثانيا: باللغة الأجنبية

[19] tienne wery, Facture monnaie et paiement electronique, litec , 2003.
[20] Gavalda (Ch) , Michel (E) , Travaux diriges de droit des affaires , effet de commerce , cheque est compte de credit, ed , latic,Paris, 1994.
[21] Gavalda (Ch) , Stoufflet (J) , Droit du credit, effets de commerce , cheques , carte de paiement , transfert de fonds , ed , litec, 2006.
[22] Jeantin Maichel , Droit commercial , instruments de paiememnt et de credit entreprise en difficulte , ed 2005.
[23] Mabrouk Hocine , code de la propriete intllectuelle , ed Alger 2007.
[24] Regis et Bouyala , le monde de paiement ,ed , revue banque , 2005.
[25] Blanche Souzi, Actualite europeennes revue de droit des affaires international , 1999.
[26] Brenda Kieman , E, commerce , strategie a solutions , microsft presse , France , 2001.
[27] Shwerer Francois , De la circulation electronique de monnaie scripturale a la monnaie electronique , , revue juridique commercial , 2001.

The legal system Electronic checks

Dr. Abdullah Darwish Darwish
Assistant Professor , Department of Systems
College of Sharia and Islamic Studies / University of Qassim

Abstract. The subject of the legal system of checks Electronic is a manifestation of the sophistication of the commercial paper , which is the equivalent of electronic checks traditional paper , as it is subject to electronic check for the same objective conditions and formalities for checks traditional paper ; However, it is in electronic form via the electronic media ; is more efficient , the lower cost and ease of use by offering new banking services , which calls for the legal regulation of electronic checks.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (٨)، العدد (٣)، ص ص ١٢٩٣-١٣٠٠، (رجب ١٤٣٦هـ/إبريل ٢٠١٥م)

المفطرات الطبية المعاصرة
دراسة فقهية طبية مقارنة

(رسالة دكتوراه)

د. عبد الرزاق بن عبد الله الكِندي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم...وبعد:

فإن هذه الرسالة عبارة عن دراسة نال بها الباحث درجة الدكتوراه مع التوصية بطباعتها، من كلية معارف الوحي بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، بتاريخ ١٤٣٣/١/٢٣هـ الموافق ٢٠١١/١٢/٢٣م، وكان المشرف الرئيس على الرسالة فضيلة الدكتور حسام الدين الصيفي، الأستاذ المشارك بقسم الفقه وأصولة بكلية معارف الوحي. والرسالة جزء من منظومة فقه النوازل الذي يُعد من أبرز التحديات التي تواجه الفقيه المعاصر.

وتكمن أهميتها بكونها تتعلق بنوازل أحد فروض الأعيان، وركن من أركان الإسلام، حيث إن نوازل المُفَطِّرات المعاصرة غير مدروسة دراسة تأصيلية محققة تربط بين تقعيدات الفقهاء وتقرير الطب الحديث؛ ليقيم الناس ركناً من أركان الإسلام على الوجه الشرعي الصحيح.